

المركز القومى للبحوث الاجتماعية
والجنائية



منظمة الأمم المتحدة للأطفال
(اليونيسف)

57

ندوة

نحو سياسة متكاملة
لعلاج ظاهرة عمالة الأطفال

القاهرة
١٩٩٢



المركز القومى للبحوث الاجتماعية
والجنائية

منظمة الامم المتحدة للاطفال
(اليونيسف)

ندوة

نحو سياسة متكاملة
لعلاج ظاهرة عمالة الأطفال

القاهرة
١٩٩٢

المحتويـــــات

	الصفحة
مقـــدمــــــــــــــــة	١
ورقة عمل لجنة التعليـــــم	١
ورقة عمل لجنة التدريـــــب	١٩
ورقة عمل لجنة الحماية والرعاية	٥٩

مقدمـة

تمثل الندوة التى ستدور مناقشاتها حول أوراق العمل التى يتضمنها المجلد الحالى احدى الحلقات فى سلسلة الجهود العلمية التى بذلت من أجل الاسهام فى حل مشكلة عمالة الاطفال ، تلك المشكلة التى بدأت تأخذ شكل الظاهرة الخطيرة بعد ان ازداد عدد الاطفال العاملين تحت السن القانونية إلى ١ر٥ مليون طفلا أو يزيد.

بدأ الاهتمام بهذه الظاهرة بندوة علمية نظمها المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بالتعاون مع منظمة اليونيسف عام ١٩٨٦ حضرها عدد من الخبراء والمتخصصين ، وانتهت مناقشتهم إلى أن ظاهرة عمالة الاطفال من المتوقع أن تتزايد يوما بعد يوم ما لم يتم التعرف على العوامل التى أسهمت فى تزايدها المطرد ومالم تعالج معالجة جذرية . كما انتهت إلى أن تلك الظاهرة لم تلق العناية الكافيه من الدارسين والمتخصصين ، كما لم تستحوذ على الاهتمام العام . وأوصوا باجراء دراسة ميدانية للتعرف على أبعاد الظاهرة والعوامل التى أدت الى وجودها والمتغيرات التى أسهمت فى دعمها .

ثم ترجمت توصيات هذه الندوة إلى مجموعة من الاعمال العلمية اختلفت فى شكلها ومضمونها واتفقت فى هدف أساسى يسعى الى محاولة الاقتراب من الظاهرة وتفسيرها ثم السعى نحو معالجتها .

وبدأت تلك الجهود بلجنة شكلتها الاستاذة الدكتورة وزيرة الشئون الاجتماعية ورئيسة مجلس إدارة المركز لمناقشة الظاهرة ، تعمل تحت مظلة المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية وتضم وكلاء الوزارات المعنية وهى وزارات الشئون الاجتماعية ، والتعليم ، والصحة، والقوى العاملة والتدريب ، والمجلس الاعلى للشباب والرياضة ، وممثلين عن منظمتى اليونيسف والعمل الدولية ، وحدد قرار التشكيـل مهمة اللجنة فى دراسة ظاهرة عمالة الأطفال واقتراح برامج متكاملة لحماية الاطفال من الاستغلال ولرعايتهم وتنمية قدراتهم .

وانتهت اللجنة من أعمالها خلال عام كامل وأصدرت مطبوعها عام ١٩٨٩ متناولا حصيلة تصوراتها ومقترحاتها للعلاج من خلال الرؤى المختلفة للجهات المعنية بتلك المشكلة .

عاصر الجهد السابق جهد آخر استغرق حوالى ثلاثة أعوام بدأ من خلال بحث ميدانى تناول عينة من الأطفال العاملين بلغت ٥٦٦ طفلا عدا العينات التى

أجريت عليها التجارب الاستطلاعية وتجارب المقارنة واختبارات الثبات والصدق والصياغه والتمييز ، وكانت العينة لأطفال يعملون فى ورش صناعية ويتحملون تبعات العمل ومشاقه ومخاطره .

وكانت لهذه الظاهرة جوانبها المتعددة ، ومن هنا جاءت الدراسة متعددة المناحى فشملت الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والصحية ، هذا علاوة على التعرض للجوانب التشريعية التى تنظم تلك الظاهرة على المستويين الدولى والمحلى .

كما اقتضى الأمر استخدام منهج آخر يلقى مزيدا من الاضواء على الظاهرة ؛ وينفذ اليها بشكل أكثر تعمقا ، وكان ذلك من خلال دراسات الحالة الثمانية عشرة التى تناولت كل منها قطاعا متكاملا من حياة الأطفال ونمط حياتهم من خلال أسلوب العمل فى الورشة وطبيعة تلك الاعمال والعلاقة بصاحب الورشة والزملاء من الكبار والصغار . كما إستكملت الصورة بدراسة البيئة الاسرية التى يعيش فيها هؤلاء الاطفال والعلاقات المتفاعلة بين الطفل والأب والأم والاشقاء .

اسفرت هذه الدراسة التى قدمت صورة واقعية عن حياة هؤلاء الأطفال عن نتائج غاية فى الخطورة ، وقد صدرت فى تقريرين احدهما مفصلا وصدر عام ١٩٩١ ، والثانى موجزا وصدر فى نفس العام ، كما صدرت ترجمة له باللغة الانجليزية .

وأسفرت هذه الأنشطة العلمية عن إقتراح خطة عمل تتصدى لمجالات التعليم ، والتدريب المهنى ، والحماية والرعاية الاجتماعية . وتضمنت الخطة بعدين :

أ - بُعد يواجه الوضع القائم بأسلوب عملى يبغى توفير الحماية والرعاية ، فى شكل برنامج متكامل ، للأطفال المنخرطين فى سوق العمل .

ب - وبعد آخر يبغى معالجة ظاهرة عمالة الاطفال معالجة جذرية ، يتصدى للعوامل غير المواتية التى تسفر عن عزوف الاطفال وأسرهم عن التعليم ، والاتجاه إلى إنخراط الاطفال فى سوق العمل .

وقد رؤى استكمالا للجهود السابقة إتخاذ خطوات عملية فى سبيل معالجة الظاهرة . ولذا تم الاتفاق بين المركز ومنظمة اليونيسف ومكتب العمل الدولى على أن تبدأ أولى الخطوات فى سبيل تنفيذ خطة العمل ، بطرح النتائج التى أسفرت عنها الدراسات السابقة والخطة المتكاملة المقترحة لمعالجة الظاهرة فى ندوة علمية تجمع الخبراء والمعنيين بشئون السياسة الاجتماعية .

وفى سبيل تحقيق هذه الغاية شكلت ثلاث لجان تحضيرية لدراسة النتائج التى أسفرت عنها الدراسات السابقة ولوضع أوراق عمل للجان التى ستنبثق عن الندوة المذكورة وهى لجنة التعليم - لجنة التدريب المهنى - لجنة الحماية والرعاية المتكاملة .

ويجد القارئ فى هذا المجلد أوراق العمل التى أعدتها اللجان التحضيرية ، عساها أن تأخذ حقها من المناقشة حتى تنتهى الندوة بتوصيات قابلة للتنفيذ من خلال خطط عمل أو برامج تعين على رعاية وحماية هؤلاء الأطفال صحيا واجتماعيا ونفسيا ، والاسهام فى تدريبهم وتعليمهم ورسم سياسة بعيدة المدى تقتلع هذه الظاهرة من جذورها ، أو تقلل من انتشارها من خلال فهم واعٍ للمتغيرات المجتمعية الحالية .

١ - التعليـــــــم

أعد الورقة

أ . د . حامد عمــار
أ . د . عادل عــازر
أ . د . ناهد رمــزى

اللجنة التحضيرية

أ . د . حامـــد عمـــــار

د . سعـاد عبد الرسول

أ . د . سعيـــد اسماعيـــل

أ . د . عــــادل عــــازر

د . عــلا مصطفـــــى

أ . د . قـــدرى حفنـــــى

أ . د . ناهـــــد رمــــزى

أ . بركـــات حمـــــزة (أمين اللجـنـة)

قصور التعليم وعمالة الأطفال

توصل بحث عمالة الأطفال الى مجموعة من النتائج الهامة تلقى بظلال كثيفة على العديد من المشكلات التعليمية ، فمن مشكلة تسرب الى عدم استيعاب ، الى قصور فى العملية التعليمية ، سواء من حيث مضمونها أو شكلها أو القائمين عليها أو المؤسسات التعليمية ذاتها ، ويضاف إلى هذا الاعتبار ضعف الموازنة الموجهة الى التعليم والحاجة الماسة الى دعمها ، بل الحاجة الماسة الى إيجاد حلول فورية على المستوى القريب ، والبعيد هذا مع القناعة التامة بأن حل المشكلة التعليمية يجب ألا يقع على كاهل القائمين على شئون التعليم وحدهم ، فالازمة ضاربة فى جذور جوانب كثيرة من المجتمع وليس التعليم وحده ، ومن هنا كان التصدى لحل مشكلات التعليم يتطلب نوعا من التآزر والتكامل بين العديد من الأطراف .

يحتاج الأمر إلى أفضل الموارد البشرية لرفع نوعية التعليم وكفاءته ، كما يحتاج الى موارد مالية لانشاء مزيد من المدارس ولاصلاح وصيانة ماتهدم منها أو ما فى سبيله الى التهدم . كذلك يحتاج الأمر الى برامج تغذية الأطفال فى المناطق الشعبية والريفية ذات المستوى الاقتصادى المتدنى ، هذا علاوة على الحاجة الى معالجة من نوع جديد لمضمون التعليم وطرائقه تتضمن القدرة على التغيير وكسر القوالب التقليدية النمطية .

لقد تعرض المجتمع فى الفترة الاخيرة الى تغيرات ديموجرافية كبيرة اثرت تأثيرا سلبيا على خطط التوسع فى التعليم وعلى مستواه ، ووجدت الأنظمة التعليمية مشقة لمجرد محاولة الاحتفاظ بمعدل ماتقدمه حاليا من خدمة للمجتمع فى مواجهة الزيادة الكبيرة فى عدد الأطفال الذين تقع اعمارهم فى نطاق الدراسة ، ووجدت مشقة اكبر فى تحقيق اى تقدم نحو الاهداف التى تبنتها السياسة التعليمية . هذا التسابق بين التعليم وبين النمو السكانى استمر بمعدلات مرتفعة خلال العقود الثلاثة الاخيرة من هذا القرن ، فتأثرت بالتالى الخطط التوسعية فى التعليم كما توقف اى تطوير او تعديل فى نوعيته ، كما تحول التعليم من المجانية الحقيقية الى مصروفات ظاهرة أحيانا ومستترة أحيانا أخرى بعد ان تزايدت تكلفته على أسر فقيره وعلى ميزانيات عامة مثقلة مما خلق تحديات تربوية واجتماعية اكبر .

ومن الملاحظ أن الزيادة السكانية الكبيرة فى عدد المواليد والتى كان من الضرورى التخطيط لها مسبقا بانشاء عدد أكبر من مدارس التعليم الاساسى

حتى تستوعب الأطفال فى سن الإلزام لم تؤخذ فى الاعتبار بالشكل الامثل لتعميم الإلزام . ومن الملاحظ أيضا أن معدلات النمو التعليمى فى دول العالم النامى قد شهدت نموا أعلى نسبيا فى المرحلتن الثانوية والجامعية ، مما نجده على مستوى التعليم الأساسى ، أى أن هناك انحسارا نسبياً فى قاعدة الهرم التعليمى وانفراجا فى قمته [1] .

كذلك لوحظ أن هناك تسابقا فى الدول النامية - ومنها مصر - لانشاء الجامعات لما لها من أثر فى نقل المكانة الاجتماعية الى أعلى ، ولما لها من بريق ورونق ، بينما لم تحظ المدارس الابتدائية بنفس معدل التسابق . ولعل ذلك ماجعل الاستيعاب الكامل في هذه المرحلة - رغم اولويته - بعد ان كان قريب المنال فى الستينات أصبح بعيداً فى العقود الثلاثة التالية [2] .

لم يقف الأمر عند قصور فى أعداد مدارس التعليم الاساسى التى كان يتعين أنشاؤها بل تعداه الى مضمون العملية التعليمية ذاتها وأهدافها ، فلقد طرأ على العالم تغيرات سريعة اوجدتها الثورات العالمية المتزامنة فى العلم وفى التكنولوچيا مما استلزم احداث تغير مواكب فى الانظمة التعليمية لكن ظل النظام التعليمى فى معظم دول العالم الثالث على حاله ، ولم يتغير فى مواجهة السرعة الاكبر للمتغيرات العالمية مما أحدث تفاوتا كبيرا بين مضمون المنهج القديم والتقدم العلمى الحديث والحاجات الواقعية للطلاب .

فنظامنا التعليمى الحالى قائم على مناهج منفصلة الى حد كبير عن الواقع الفعلى مفتقدة الارتباط بين الجانبين العملى والنظرى مما يحدث فجوة واسعة بين الجانب العملى والتصورات النظرية . فالتعليم يقوم على المجردات التى تستخدم فيها الذاكرة دون تنمية للحواس مما لايتيح فرصة للطالب ان يتعلم من خلال التعامل مع الاشياء وباستخدام حواسه مجتمعة ، كما انه يستند اساسا الى الاعتماد على اسلوب التلقين فى توصيل المعلومة واستظهارها من أجل استدعائها عند الضرورة علما بأن ذلك يوظف قدرات التخزين والاسترجاع دون القدرات الأخرى التى قد تكون اكثر ضرورة لعصرنا الحالى الذى يعتمد على ثورة المعلومات والتكنولوچيا المتقدمة . ومن أمثلة تلك القدرات المطلوبة القدرة على التخيل والتفكير فى نسق مفتوح والطلاقة الفكرية والابداع والابتكار والقدرة على حل المشكلات وايجاد العلاقات بين الاشياء والاصالة الفكرية والقدرة على تقديم الجديد وتقييم الاشياء وتوظيف المعلومة الواحدة فى اكثر من مجال [3] . وهذه

قدرات تحتمها مطالب التحديات والتنمية والمناقشة فى القرن الحادى والعشرين من اجل أن نحتل مكانا مرموقاً فى عالم الغد بمتغيراته المتعددة .

بعض مؤشرات القصور فى تعليم الاطفال

ومن أهم المؤشرات ذات الصلة بقصور سياسات التعليم عن الوفاء بحق المواطن فى التعليم والذى كفله الدستور ، ما يلى :

١ - تقدر نسبة من لا يلتحقون بالصف الأول من الحلقة الأولى للتعليم الأساسى بما يتراوح ما بين ٥ ـ ١٠ فى المائه من مجموع الأطفال الملزمين فى سن السادسة كنسبة وسطية خلال السنوات الخمس الماضية .

٢ - يقدر معدل الالتحاق الصافى فى مرحلة التعليم الأساسى بحلقتيه (٦ـ١٤) بحوالى ٨١ فى المائه كمتوسط للفتره ما بين ١٩٨٦ ـ ١٩٨٨ .

٣ - يقدر معدل التسرب خلال الفترة السابقة بحوالى ٣٦ فى المائة فى مرحلة التعليم الابتدائى .

٤ - يصل متوسط كثافة الفصل فى مرحلة التعليم الأساسى بحلقتيه حوالى ٤٥ تلميذا فى المتوسط .

٥ - تناقصت ميزانية التعليم من الإنفاق العام (الموازنة السنوية) بدءا من عام ١٩٧٥ حين بلغت إذ ذاك حوالى ٢ر٢٢ فى المائة إلى أن بلغت ٨ر٩ فى المائة عام ١٩٨٨ ، وتدنت الى ٩ر٥ فى المائة عام ١٩٩٠/١٩٩١ .

٦ - انخفضت نسبة النفقات الجارية على التعليم فى مختلف مراحله للطالب بالنسبة لمتوسط نصيب الفرد من الناتج القومى الاجمالى من ٢٣ر٠ فى المائة عام ١٩٧٥ إلى ١٨ ر٠ فى المائة عام ١٩٨٨ ، وبالنسبة لمرحلة التعليم الأساسى والثانوى من ١٨ر٠ فى المائة إلى ١٤ر٠ فى المائة فى نفس الفترة .

٧ - الاختــلال النسبى بين الإنفاق على التعليم الأساسى والتعليم العالى[٤] كما نجد أنه فى عام ١٩٨٨ بينما كان نصيب الفرد من الإنفاق على التعليم قبل الجامعى يمثل ١٤ر٠ فى المائه بلغ نصيبه من الإنفاق على التعليم الجامعى ٧٧ر٠ فى المائة من متوسط نصيب الفرد من الناتج القومى ، أى أن نصيب الفرد من الإنفاق على التعليم الجامعى بلغ اكثر من نصيبه فى التعليم العام (قبل الجامعى) . ومع إدراكنا للتكلفة العالية للتعليم الجامعى إلا

أن النسبة الحالية تمثل تحيزاً واضحاً ومبالغاً فيه ضد التعليم العام الذى يعتبر تعليم الغالبية العظمى من ابناء المجتمع وبناته .

٨ - ماتزال نسبة المدارس التى تعمل بنظام الفترتين فأكثر فى اليوم الواحد عام ١٩٨٩/١٩٩٠ حوالى ٤٥ فى المائة من مجموع المدارس الابتدائية ، ويخضع لهذا النظام حوالى ٢ر٢ مليون تلميذ فى هذه المرحلة أى بنسبة ٣٧ر٦ فى المائة من اجمالى طلبة المرحلة الابتدائية ، ويبلغ عدد من يخضعون لفترتين فى التعليم الاعدادى حوالى ٣٢ فى المائة من مجموع طلبة المرحلة (المرجع السابق) أضف الى هذا أن هناك عدداً من المدارس الثانوية العامة والمهنية تتم فيها الدراسة على فترتين (٥) .

٩ - وفى نظرة مستقبلية إلى عدد الأطفال فيما بين سن ٦ ـ ١٥ سوف نجد أن هذا العدد سوف يقفز من حوالى ١٤ مليون عام ١٩٩٢ إلى حوالى ١٦ مليون عام ٢٠٠٠ حيث يزيد إجمالى عدد السكان من حوالى ٥٥ر٥ مليون الى حوالى ٦٦ر٧ مليون على أساس معدل سنوى للزيادة الطبيعية يبلغ حوالى ٢ فى المائة سنويا (٦) .

الفقراء ضحايا القصور التعليمى

وتوضح الاحصاءات والمسوحات أن أعلى النسب والمعدلات بالنسبة لقصور الفرص التعليمية إنما تضم أبناء وبنات البيئات الفقيرة ، سواء كان ذلك فى نسب الالتحاق أو التسرب أو الفشل والرسوب ، أو فى المدارس التى تعمل لفترتين أو أكثر ، أو تلك الفصول المزدحمة . وإذا كانت المؤشرات التى سبقت الإشارة اليها والتى تمثل دلالات وسطية تدل على تدنى أوضاع التعليم كما وكيفا ، فإن هذا التدنى يجثم بثقل أفدح على ضحاياه من أبناء الفئات الاجتماعية الفقيرة . ومن ثم تتفاوت المؤشرات بين محافظات الوجه القبلى والوجه البحرى ، وبين المدن والريف ، وبين ابناء الطبقات الاجتماعية الميسورة وابناء الطبقة الوسطى من ناحية وبين ابناء الفقراء من الفلاحين من ذوى الملكيات الصغيرة والأجراء ، ومن العمال والحرفيين والعاملين فى القطاع غير المنظم .

ولما كانت الغالبية العظمى من المتسربين وممن لم يستوعبهم التعليم من أسر متدنية اقتصاديا لذا جاء الملجأ الوحيد لهؤلاء الاطفال هو الانخراط فى حقل العمل منذ مرحلة عمرية مبكرة لايسمح بها القانون . وهذا ما أوجد مشكلة عمالة

الاطفال تحت السن القانونية والذين بلغت اعدادهم ٤ر١ مليون طفلا تحت ١٢ عاما وفقا لتعداد ١٩٨٦ والذين سيتزايدون اذا أضفنا اليهم الاطفال تحت ١٥ عاما ـ وهى نهاية مرحلة التعليم الاساسى [٧] . واذا وصلنا بالاحصاءات حتى العام الحالى فسوف نجد أن النسب المئوية فى تزايد مستمر ، فمع النمو المستمر فى حجم السكان واستمرار معدلات الخصوبة ، فإن الزيادة المطلقة فى عمالة الأطفال سوف تتفاقم لتمثل مشكلة خطيرة الأبعاد ، اجتماعيا واقتصاديا وأمنيا .

ومن خلال البحث الذى اجراه المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بالتعاون مع هيئة اليونيسيف تبين أن نسبة ٨٠٪ من هؤلاء الاطفال من المتسربين من التعليم فى مراحله الاوليه المختلفة ، وان ٢٠٪ من أفراد العينة ممن لم يستوعبهم التعليم على الاطلاق ، وان هؤلاء الاطفال يعيشون فى اسر متدنية فى مستواها الاقتصادى الاجتماعى حيث يبلغ متوسط دخل الاسرة الشهرى ١٤٥ جنيها مصريا حسب تقديرات الأم ، ٧ر١٩٤ جنيها وفقا لتقديرات الطفل العامل . وهو دخل منخفض اذا قيس بعدد أفراد الأسرة الذى يبلغ فى المتوسط ١ر٧ فردا . هذا علما بأن متوسط اسهام الطفل الواحد فى دخل الأسرة يبلغ ٤٨ر٤٤ جنيها أى حوالى ثلث الدخل الاجمالى للأسرة .

وقد اظهرت الدراسة انتماء آباء هؤلاء الاطفال الى فئات العمل الدنيا حيث بلغت نسبة العمال الحرفيين ٧ر٣٣٪ ، وعمال الخدمات ٧ر٢٤ ، والباعة ١٤٪ . وتتوزع النسب الباقية بين مزارعين أو صغار الموظفين .. الخ .

وثمة ارتباط قوى بين المستوى المهنى لآباء الاطفال العاملين ومستواهم التعليمى ايضا ، اذ بلغت نسبة الاميين من الآباء ٥ر٥٨٪ ، وترتفع النسبة لتصل الى ٣ر٨٧٪ اذا اضفنا اليها نسبة من يقرأون ويكتبون . كما كانت نسبة الامية بين الامهات نسبة عالية حيث بلغت نسبة الأميات ومن يقرأن ويكتبن فقط ٧ر٩٥٪ .

العوامل الرئيسية فى عمالة الأطفال

من خلال معطيات البحث نستطيع ان نحدد مجموعة العوامل التى كانت السبب المباشر وراء عمالة الاطفال ، ونوجزها فيما يلى :

أولا : انخفاض المستوى الاقتصادى لأوضاع أسرهم فقد بلغت نسبة من ذكروا انهم لجأوا الى العمل لمساعدة الاهل فى المصروف ٩ر٣٩٪ ، ومن ذكروا

أنه بهدف الصرف على الذات ٣٣٪ . والنسبتان تعبران عن الحاجة الماسة الى وجود دخل اضافى لسد نفقات المعيشة .

ثانيا : الفشل فى التعليم الذى عبرت عنه نسبة ٤٩ر٦٪ من مفردات عينة البحث . ونميل الى وضع هذه النسبة فى اطارها العام الصحيح فهؤلاء الاطفال كما ذكرنا آنفا هم ابناء أسر متدنية اقتصاديا واجتماعيا حيث لايكون الفشل الدراسى فشلا بالمعنى المفهوم ولكنه قد لايتجاوز صعوبة فى مادة دراسية أو أكثر . وهو أمر وارد لدى بعض التلاميذ الذين ينتمون الى أسر اعلى فى مستواها الاقتصادى والاجتماعى حيث يسهل التغلب عليها بمساعدة الاهل او بمساعدة احد المدرسين الخصوصيين . وهى ظاهرة اصبحت منتشرة بين ابناء الطبقة المتوسطة أو العليا الذين يملكون قدرة اقتصادية أعلى والذين يعتبرون ان التعليم قيمة تستحق ما يصرف عليها (٨) .

ثالثا : الرغبة فى تعلم صنعة حيث بلغت نسبة من ذكر هذه الاستجابة ٤٥ر٢٪ . وتعطى هذه النسبة مؤشرات خطيرة تجعلنا نتساءل هل التعليم أصبح لايؤدى الى العمل خاصة بالنسبة لأبناء الطبقات فى المستويات المتدنية اقتصاديا واجتماعيا ؟

رابعا : قد تتجاهل بعض الادارات التعليمية التشدد فى قيد والحاق كل الملزمين فى منطقة معينة نظراً لعدم وجود اماكن كافية لاستيعابهم . ومن ثم تردد بعض الأسر التى تحتاج الى تشغيل اطفالها لمساعدتهم العبارة المشهورة "بركة يامدرسة اللى جات منك مش منى" .

خامسا : إن الظروف الاجتماعية والثقافية لبعض الأسر الفقيرة قد لا توجد لديهم الوعى المستنير بأهمية التعليم ، حيث تكون النظرة قصيرة المدى للاستعانة بأطفالهم فى معاشهم هى التى يطغى على النظرة الأبعد مدى من حيث قيمة التعليم فى مستقبل أولئك الأطفال .

ا - سياسة وقائية للحيلولة دون امية الاطفال

إن أى سياسة وقائية ينبغى أن تتصدى لما يأتى :

١ - الوصول باستيعاب الأطفال الملزمين فى سن السادسة إلى نسبة لاتقل عن ٩٥ فى المائة خلال السنوات الخمس القادمة وهى فترة الخطة الخمسية الثالثة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٩٩٢ - ١٩٩٧) .

٢ ـ تخفيض نسبة التسرب الى أقل من ١٠ فى المائة خلال نفس الفترة ، مع التركيز على ذلك فى البيئات الريفية وفى المناطق الهامشية الحضرية ، وفى الأحياء الشعبية .

ب - سياسة علاجية لمواجهة أمية الأطفال العاملين

وهذه السياسة العلاجية تتصدى لمعالجة :

١ ـ الأطفال العاملين الذين لم يلتحقوا بالمدرسة .

٢ ـ الأطفال العاملين الذين تسربوا من المدرسة .

٣ ـ الأطفال العاملين الذين التحقوا بالمدرسة ولم يتقنوا مهارات القراءة والكتابة ، أو ارتدوا إلى الأمية .

وهذه الفئة هى حالياً فى سوق العمل خروجاً عن القانـون وبدون تأهيـل أو تدريب منظم أو رعاية من أسرهم أو من أصحاب العمل فى كثير من الحالات .

وفى محاولة لوضع الحلول اللازمة لكل من جانبى الوقاية والعلاج فى تعليم الأطفال ، شكلت لجنة تحضيرية من الخبراء المتخصصين فى حقول التربية وعلم النفس لتقديم مقترحاتهم فى هذا الصدد .

وفيما يلى بلورة لما انتهت اليه اللجنة من تصورات ومقترحات فى كل من السياسة الوقائية والسياسة العلاجية :

وفيما يتعلق بالسياسة الوقائية التى تحول دون استمرار تدفق أعداد عمالة الأطفال الأميين ترى اللجنة محدودية النتائج التى حققتها جهود تطوير نظام التعليم وبخاصة فى مجال تعميم التعليم الأساسى الإلزامى ، وطرحت المقترحات التالية لمواجهة تحقيق هذا الهدف خلال الخطة الخمسية القادمة .

١ - مضاعفـة الموارد المخصصة للتعليم بصورة عامة ، وللتعليم الأساسى بصورة خاصة كأولوية متقدمة فى الإنفاق على التعليم . ويعنى هذا أن يصبح نصيب التعليم من الموازنة العامة حوالى ١٢ فى المائة على الأقل ، وأن يتم فى نفس الوقت ترشيد الانفاق بين بنود ميزانية التعليم بما يحقق اقتصاداً فى الانفاق على مجالات الإدارة والخدمات المساعدة .

٢ - العمـل على فرض ضريبة نوعية تخصص مواردها ـ إلى جانب ماتضعه الخطه الثالثة من نفقات رأسمالية ـ على المبانى والتجهيزات المدرسية ، كما يستعان فى ذلك بما تستطيع الأجهزة المحلية تخصيصه لهذا الفرض من

رسوم محلية ، إلى جانب ما يمكن الحصول عليه من معونات عربية ودولية بحيث يكون كل ذلك روافد لدعم صندوق مؤسسة الأبنية المدرسية . ويمثل توفير المبانى مع الإعداد السليم للمدرسين وأجورهم المجزية ، حجر الزاوية فى أى سعى لكفاءة العملية التعليمية . وقد يقتضى توفير النفقات الاستثمارية والجارية للتعليم ، ترشيد الانفاق فى بعض القطاعات والأنشطة الاقتصادية والخدمية الأخرى ، ومراجعة لنظام الاولويات فى تخصيص الموارد بصورة عامة .

٣ – تشجيع الجهود الذاتية والمبادرات الجماعية والفردية لبناء المدارس ، وانشاء صندوق على مختلف المستويات المحلية لتمويل التعليم ، وإذا كانت الجهود الذاتية تمثل تمويلاً من قبيل فرض الكفاية ، إلا أن فرض العين يظل من مسئوليات الدولة والمحليات ضماناً لتوفير التعليم الأساسى الفعال للجميع .

٤ – المرونة والتنوع فى مناهج التعليم وكتبه ونظمه بما يجعل للتعليم معنى لدى التلاميذ ، وبما يشعرهم بقيمته حاضراً ومستقبلاً ، وأن تتعدد كذلك نظم الامتحانات والاختبارات لتتمشى مع تنمية مختلف القدرات ـ دون احتكار القدرة اللفظية أو المعرفية ـ لمجالات التعليم المطلوبة ، وأن يتم الإلمام والسيطرة على مهارات القراءة والكتابة والحساب فى الحلقة الأولى من التعليم الأساسى بمختلف الوسائل والأساليب والمواقف .

٥ – ومـن الضرورى أن تقترن المعرفة بالممارسة فى مرحلة التعليم الأساسى بحلقتيه ، بل وحتى فى مرحلة التعليم الثانوى حيث يمكن أن تتأسس المرحلة الثانوية الشاملة . إن هذا الجمع إنما هو فى طبيعته النشاط الإنسانى ، حيث تغذى الممارسة المعرفة والعكس صحيح فى مجال التغذية المتبادلة .

وقد نوه أعضاء اللجنة فى هذا المجال بنموذج "مدرسة الورشة" الذى جرب فى مدرسة القبة الصناعية والذى دعمته منظمة اليونسكو . وبذلك يتحقق توفير مجالات واسعة لتنمية مختلف الملكات والقدرات وتهيئة الطلاب لدخـول سوق العمل .

ومن خلال التنوع فى المزاوجة بين المعرفة والممارسة ، أو بين النظرى والعملى من المقررات ، يمكن الاستجابة لاحتياجات البيئة المحلية ومستلزماتها من معارف أو مهارات معينة . وهذا يمثل فى حد ذاته عاملاً من عوامل الجذب والتقليل من ظاهرة التسرب التى يتعرض لها التعليم

الأساسى ، والذى يمثل رأس ماله الثقافى الحالى أو نظام الشفرة فيه - مجرد المعرفة النظرية التى قد يصعب على كثير من ابناء الفئات الفقيره استيعابها والسيطرة على رموزها . وهذا يتطلب بالضرورة الاستخدام الحقيقى للأجهزة والمعدات والوسائل التعليمية المتاحة وخامات البيئة فى عمليات التعليم والتعلم ، ويتطلب ذلك أيضا إيجاد حل إدارى سليم لمعالجة "عقلية العهدة" والاحتفاظ بها فى صناديقها ومخازنها خشية استهلاكها أو ماتتعرض له من تلف أو ماتحتاجه من صيانة . ولقد كان العمل على استخدام هذه المعدات والخامات من الدوافع الرئيسية لتأسيس نظام التعليم الأساسى فلسفة ومنهجاً وأسلوبا .

ولعله من الضرورى فى هذا الصدد مراجعة وتقييم بعض التجارب التى تمت فى مصر لربط التعليم بالبيئة وبالجمع بين الجانبين النظرى والعملى ، كما حدث فى "المدرسة العاملة" التى أسسها عبد العزيز جاويش فى العشرينات ، وتجربة المنايل فى الاربعينات ، وتجربة قرية حكيم فى الجيزة حيث يجمع الأطفال بين التعليم والعمل فى صناعة السجاد الذى يسوق فى معرض خاص . والمهم فى جميع الحالات ألا يتحجر مفهوم الجمع بين المعرفة والممارسة ببعض المفاهيم التربوية الليبرالية التى ارتبطت بتعليم أبناء الطبقة الوسطى ، والتى لاتشجع ممارسة التلاميذ لأنشطة ومهارات عملية إلا فى سن متأخرة تحت زعم أن الميول والاتجاهات لاتظهر إلا عند سن المراهقة ومابعدها . وينبغى أن نتذكر هنا ما أوصت به منظمة اليونسكو (فى اتفاقيه ١٩٧٤) من جعل التعليم الفنى جزء الا يتجزأ من عملية التعليم العام .

٦ - لما كانت ظاهرة عمالة الأطفال الأميين مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمستوى الاقتصادى والاجتماعى والثقافى لأسرهم ، فإن توفير نظام لتغذية التلاميذ من خلال وجبة متوازنة ، يعتبر حافزاً مهماً فى ضمان استمرار التلاميذ فى الدراسة وفى مساعدتهم على الانتباه والتعلم ، بل وفى جذب أطفال تلك الأسر التى لاتدرك أهمية تعليم أطفالها . ويدخل فى هذا السياق نظام التأمين الصحى المدرسى . وقد أدخل هذان المشروعان الهامان فى خطة كل من وزارتى التعليم والصحة ، ومن المأمل أن تتوافر الموارد لتنفيذهما على الوجه الأكمل خلال الخطة الخمسية القادمة .

٧ ـ ناقشت اللجنة اقتراحاً بإعادة السنة التاسعة إلى نهاية الحلقة الثانية (بعد امتحان الشهادة الاعدادية) ، وخلال هذه السنة يلحق الأطفال بدورات تدريبية مكثفة فى مراكز التدريب أو يلحقون بإحد المؤسسات الانتاجية أو التجارية لاكتساب خبرات عملية محددة يستطيعون بعدها أن يدخلوا سوق العمل ، أو أن يتقدموا لامتحان قبول فى أحدى المدارس الفنية .

٨ ـ دعم تعليم أطفال الفئات الفقيرة عن طريق اجراءات تعفيهم من الرسوم المدرسية وتكلفة شراء الكتب وغيرها من مستلزمات الدراسة . وقد أوصت منظمة اليونسكو (اتفاقية ١٩٦٠) "بتقديم المساعدة للطلاب المحتاجين" وفى بريطانيا على سبيل المثال هناك نظام المناطق التعليمية ذات الأولوية * .

فقد لوحظ فى بعض المناطق أن تقرير المجانية فى مراحل التعليم الأولى غير كاف لدعم قدرة الفقراء على مواصلة التعليم . كما تبين أن المدارس الكائنة بأحياء ذات مستوى اجتماعى منخفض ، كثيرا ماتعانى نقصا فى الامكانيات . ولذلك إتجهت بريطانيا الى اعادة توزيع المخصصات المالية لصالح المناطق المحرومة . كما قررت منح المدرسين حوافز مالية لحفزهم على العمل بتلك المناطق . وتقدم للطلبة الفقراء اعانات مالية وعينية (وجبات غذائية وكتب وملابس مدرسية) (٩) .

وصدر فى المانيا فى عام ١٩٧٦ ما يسمى "بالكود الاجتماعى"** متضمنا مجموعة الحقوق الاجتماعية المقررة للفرد وللأسرة . واعتبر حق التعليم من بين الحقوق الاساسية ، بحيث يكفل لكل مواطن الحق فى الحصول على "المساعدة من أجل التعليم أو التدريب الأساسى" . وتقدم المساعدة فى شكل منحة مالية أو قرض ، يشمل نفقات الاعاشة ونفقات التعليم أو التدريب المهنى "الملائم لميول الشخص وقدراته" (١٠) .

اما فيما يتعلق بالسياسة العلاجية لمواجهة امية الأطفال العاملين

رأت اللجنة أن المشكلة كبيرة الحجم وذات أبعاد اقتصادية واجتماعية متنوعة بتنوع انماط بيئات الأطفال وأنواع الأعمال التى يشتغلون بها . ولمواجهة تلك المشكلة جانبان أساسيان مترابطان : أولهما حماية الأطفال العاملين من

* Educational Priority Areas.
** Social Code.

الاستغلال بمختلف صوره ، وثانيهما توفير الحد الأدنى من تعليم وظيفى ، أو محو أميتهم بتعليمهم مبادئ القراءة والكتابة والحساب على الأقل . وتستند أهمية هذا التعليم إلى الاعتبارات التالية :

١ – سوف يكون التعليم عاملاً مساعداً فى مقاومة الاستغلال ، أو التقليل من صوره التى يتعرض لها الطفل العامل .
٢ – سوف يؤدى به إلى إمكانية اكتساب أسرع وأفضل لمهارات الحرفة أو العمل الذى يتدرب عليه كصبى فى إطار تلمذته .
٣ – سوف يتيح له فرصة للترقى فى الحرفة وكفاءة أعلى فى أساليب التعامل مع الخامات والالات والناس ، وفى امكانية الانتقال الى مواقع أفضل من العمل ، أو إلى تعلم حرفة أخرى أو اشتغال بعمل آخر .

خطة العمل العلاجية

١ – على النطاق القومى ينبغى ألا تهمل الخطة القومية المكافحة الأمية وتعليم الكبار فئة الأطفال العاملين فيما بين سن ٨ ـ ١٤ سنة ، وذلك لأن قانون محو الأمية وتعليم الكبار (رقم ٨ لعام ١٩٩١) انما يلزم الفئات العمرية فيما بين ١٥ ـ ٣٥ سنة . ومن ثم فإن الخطة قد تشجع الهيئات المحلية والمجالس الشعبية ومجالس القرية والحى على القيام بتنظيم ما يتطلبه تعليم هؤلاء الأطفال .
٢ – وفى جميع الأحوال فإن الهيئات المحلية ينبغى أن توكل اليها مسئولية تنظيم عملية تعليم الأطفال العاملين مستعينة بما تتيحه الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار ، ووزارة التعليم ، ووزارة القوى العاملة ، ووزارة الأوقاف من موارد فنية ومالية . وتقوم تلك الهيئات المحلية بحصر لأعداد الأطفال ومواقع عملهم وأنواع الحرف والمهنة التى يعملون بها وأصحاب الورش أو المتاجر أو المؤسسات ومستوى إلمامهم بالقراءة والكتابة .
٣ – تنظم فصول الدراسة على مستويين أحدهما للأميين ، والآخر لمن يلمون بمهارات الاتصال إلماماً "عاجزا" ، كما يراعى التصنيف على أساس العمر قدر الإمكان . ويتم الالتحاق بهذه الفصول مع استمرار الأطفال فى أعمالهم التى يقومون بها . وبذلك يكون هناك فصول للمبتدئين وفصول للمتابعين .

٤ - يبدأ العمل بالأطفال الراغبين فى التعلم وبالاتفاق مع صاحب العمل ، حيث تمنح له مكافأة نظير إعفاء الطفل من العمل خلال فترة الدراسة اليومية ولمدة أربعة أيام فى الأسبوع خلال تسعة أشهر ، وهو الحد الزمنى الأدنى للإلمام بمهارات القراءة والكتابه إلماما أساسيا .

٥ - يعطى لهؤلاً الأطفال حوافز للانتظام فى الدراسة من خلال مساعدة مالية أو عينية تقرر من الصندوق الاجتماعى أو من المعونات الاجتماعية من وزارة الشئون الاجتماعية ، كما يمنح المتفوقون فى التعلم فرصة الالتحاق بأحد المراكز التدريبية حيث تتحمل وزارة القوى العاملة تكلفة تدريبهم . وكذلك تمنح شهادات تقدير لأصحاب العمل الذين تثبت النتائج تشجيعهم للعاملين عندهم على الانتظام والتعلم .

٦ - يستفـاد من الخريجين وممن يقومون بأداء واجب الخدمة العامة من الخريجين والخريجات بالعمل فى فصول محو الأمية لهؤلاء الأطفال ، وذلك بعد تدريب الخريجين على أسس وطرق التعليم لهذه الفئة من الأطفال . ويمكن توفير الحوافز المشجعة لهؤلاء الخريجين على القيام بعملية التدريس.

٧ - الى جانب تعلـيم مهارات القراءة والكتابة والحساب بطريقة وظيفية مرنة تتمشى مع اهتمامات الأطفال الدراسين ، يمكن أن توفر لهم بعض الدروس العملية فى بعض المهن التى يمارسونها .

٨ - يمكن استغلال نظام الأسر المنتجة وما تمنحه من قروض أو معدات أو تدريب مهنى وذلك من خلال ربط تلك التسهيلات بضرورة تعليم الفتيات أو الفتيان العاملين فى انتاج الأسر أو فى أعمال خارج الأسرة ، على أن يقوم الاخصائيون الاجتماعيون بمتابعة الانتظام والتقدم التعليمى لهؤلاء الفتية من العاملين والعاملات .

٩ - تشجيـع أندية الشباب والمراكز الثقافية لتنظيم فصو لمحو أمية الأطفال العاملين ، ومنحهم بعض الامتيازات الخاصة بالمشاركة فى الأنشطة الرياضية والثقافية لمن يلتحقون بتلك الفصول .

١٠ - حث الائمة والوعاظ ورجال الدين على التأكيد على أهمية التعلم فى الحياة الدنيا والآخرة ، حيث تمكن مهارات القراءة والكتابة من الاستنارة فى الحياة وفى إقامة الشعائر الدينية بصورة صحيحة .

تلك هى بعض المجالات والأنماط التى يمكن من خلالها مواجهة أولئك الأميين والأميات من ابناء وبنات الفئات الفقيرة أو غير الواعية بأهمية التعليم ، وممن دخلوا سوق العمل ولم يحظوا بالقدر الضرورى من الإلمام بمهارات القراءة والكتابة ، سواء لعدم التحاقهم بالمدارس ، أو لتسربهم منها ، أو لأن مهاراتهم التعليمية "عاجزة" ، أو لأنهم ارتدوا إلى الأمية .

ومن الضرورى التفكير فى مختلف الأنماط والترتيبات المرنة التى تجذب كلا من صاحب العمل والعامل للاهتمام بمحو أمية اولئك الأطفال ، وتوفير الحوافز التى تمكن المتعلم من الانتظام والتعلم ، وتجعل مادة التعليم مفيدة نافعه ، وطريقته شيقه وممتعة .

ولعله من المفيد فى تعليم الأطفال العاملين الإفادة من تجربة الرائدة المجلس القومى للطفولة والأمومة حيث يقوم بتجارب فى بعض المحافظات لتعليم الأميين من الأطفال فيما بين سن ٦ ـ ١٤ سنة . وهو يقوم حاليا بإعداد الترتيبات اللازمة للبدء بتلك التجارب ، كما يعد المواد التعليمية المناسبة لهذه السن من حيث كتب القراءة والحساب والمواد الثقافية ، وهذه مواد يمكن الاستعانة بها أو تكييفها طبقاً لظروف كل مجموعة من مجموعات الأطفال العاملين .

المراجـــع

١ - فيليب كومز ، أزمة العالم فى التعليم من منظور الثمانينات ، ترجمة محمد خيرى حربى وآخرون ، الرياض ، دار المريخ ١٩٨٧ ، ص ١١ - ١٣ .

٢ - المرجع السابق ، ص ٧ .

٣ - انظر ، پاولوفريرى ، تعليم المقهورين ، ترجمة يوسف نور عوض ، دار العلم ، بيروت ، ١٩٧٩ .

٤ - احمد شوقى وضياء زاهر ، دور المشاركة الشعبية فى اصلاح التعليم فى مصر ، ورقة عمل مقدمه الى ندوة بنفس العنوان نظمتها الهيئة الانجيلية ، ١٩٩٢ .

٥ - المرجع السابق .

٦ - جميع الاحصاءات السابقة فيما عدا ما أشير الى مرجعه مأخوذة من :

- برنامج الأمم المتحدة الانمائى ، تقرير عن التنمية البشرية ، ١٩٩٠ ، ١٩٩١ .
- البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ، ١٩٩١ .
- حامد عمار ، التنمية البشرية فى الوطن العربى . الاحصاءات والوثائق ، جـ ٢ ، دار سينا للنشر ، ١٩٩٢ .
- UNESCO, Development of Education in The Arab States-A Statistical Review and Projections, ED/92/CON/204/COL/6.

٧ - انظر ، عادل عازر وآخرون ، ظاهرة عمالة الأطفال ، القاهرة ، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، اليونيسيف ١٩٩١ وكذلك ، تقرير عن أعمال اللجنة الوزارية لدراسة ظاهرة عمالة الأطفال ، القاهرة - المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، اليونيسف ، ١٩٨٩ .

٨ - عادل عازر وآخرون ، نفس المرجع ، ص ١٩٨ .

٩ - Richard Berthoud et al., Poverty and The Development of Anti-Poverty Policy in The U.K., Heinemann, Educational Books, London 1981.

١٠ - Franz Flamm. The Social System and Welfare Work in the Federal Republic of Germany, 1980.

٢ - التدريب المهنى

اعد الورقة

د . عبدالمجيد العبد

أ . محمد رشدى

اللجنة التحضرية

أ . أحمد توفيق

أ . د . عادل عازر

د . عبدالمجيد العبد

د . عزة كريم (مقررة اللجنه)

د . علا مصطفى

أ . عوض المنيسى

أ . محمد رشدى

د . نادية التطاوى

أ . هبة النيال (أمينة اللجنة)

الإعداد المهنى للأطفال

مقدمة

كشفت الدراسات والبحوث المختلفة التى تناولت ظاهرة عمالة الطفل عن حجم وأبعاد هذه الظاهرة ، ويبلغ عدد الأطفال المشتغلين دون سن ١٢ سنة ٣٠٠ر١٠٤ر١ (فى عام ١٩٨٤) .

ونظرا لضخامة هذه المشكلة ، بجانب واقعيتها وحقيقتها ، فقد انتهت هذه الدراسات إلى ضرورة التفكير فى مشروع متكامل يحقق حماية ورعاية وتوجيه هذه الشريحة من المجتمع توجيها يقودها إلى مستقبل مهنى على أسس سليمة، تصونها وترعاها فى حاضرها، وتعدها بطرق علمية وسليمة لمستقبلها ، وتجنبها الأخطار التى قد تتعرض لها وتؤثر فى قدراتها البدنية والنفسية والثقافية المستقبلية . وذلك فى ظل رعاية اجتماعية تعوضها عن بعض ماتعانيه من حرمان ، وتتيح أمامها فرص جديدة للتعليم والنشاط المهنى لتحقيق الذات ورفع مستوى المعيشة وإيجاد فرص عمل مستقبلية أفضل .

وتشمل شريحة الأطفال فى سن ٦ سنوات إلى أقل من ١٥ سنة المتسربين من التعليم فى إحدى مراحله وكذلك الذين لم يلتحقوا بالتعليم أساسا لأى سبب كان . ومن هؤلاء الأطفال الملتحقون فعلا بأعمال مهنية دون أى رعاية أو توجيه أو تنظيم ، والمتواجدون فى منازلهم دون أى نشاط رياضى أو ثقافى أو تربوى ، فيسببون الكثير من المشاكل للمجتمع ولأسرهم ، ويسهل استغلالهم وانحرافهم . ولا نجد إلا نحو ٥ر٢٪ منتظمين فى نظام التدرج المهنى الذى تشرف عليه وزارة القوى العاملة والتدريب وكلهم فى سن يزيد على ١٢ سنة .

١ - المجموعات المستهدفة وفرص الرعاية المهنية القائمة حاليا

تستهدف هذه الدراسة الشريحة العمرية من ٦-١٥ سنة ، وهى شريحة التعليم الإلزامى الأساسى ، والتى تفترض الدولة وجود جميع أبنائها بمدارس التعليم الأساسى ، وهذا مخالف للحقيقه سواء لعدم كفاية الإمكانات التى توفر مكانا لكل طفل ، أو لاتجاه بعض الأسر لأسباب مختلفة إلى تشجيع عدم انتظام أبنائهم فى التعليم الأساسى .

وتضم هذه الشريحة مجموعتين :

ا - المجموعة الأولى

من سن ٦ إلى ١٢ سنة ، والتى يحرم القانون استخدام أفرادها تحت أى ظرف ، ورغما عن هذا نجد آلافا من هؤلاء الأطفال يعملون فعلا صبية فى الورش الصغيرة والمحلات لأسباب اقتصادية فى الغالب الأعم . وهذه المجموعة هى موضع الاهتمام الأول لهذه الدراسة بهدف إيجاد وسيلة تربوية واجتماعية لوضع هؤلاء الأطفال تحت رعاية متكاملة توازن بين ضرورة توفير كافة فرص الضمان والحماية والتوجيه لهم من ناحية ، مع الاعتداد بالعوامل الاقتصادية من ناحية أخرى .

ب - المجموعة الثانية

من سن ١٢ إلى ١٥ سنة ، وهى المجموعة التى يسمح القانون باستخدامها فى مجالات محددة ، ويحرم استخدامها فى مجالات أخرى . والواجب الإنسانى والتربوى يحتم على الجميع الوقوف بصلابة أمام استخدام هؤلاء الصبية فى الأعمال الخطيرة المحظورة ، مهما كانت الظروف الاقتصادية ، وتوجيههم نحومسارات أخرى كثيرة أهمها :

- توفير فرص عمل حقيقية سواء من خلال الجمعيات التطوعية أو الأسر المنتجة والتى تشرف عليها وزارة الشئون الاجتماعية .
- توجيههم للتدريب فى مجالات مناسبة لسنهم وإمكاناتهم يحتاجها المجتمع ، من خلال مراكز التكوين المهنى التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية التى تخدم الشريحة العمرية ١٢ -١٧سنة ، وبصفة خاصة المتسربين والراسبين فى سنوات التعليم بالمرحلة الأساسية ، ويهدف هذا النظام إلى وقاية الصبية من الجنسين من الانحراف وتوفير رعاية شاملة (مهنية وثقافية واجتماعية) لهم ، ومحو أمية الأميين منهم ، وتوعيتهم بأهمية العمل اليدوى وتطوير مفهومه واحترامه ، وتحويل الطاقات العاطلة إلى منتجة ، وتوفير عمالة مهنية مدربة تساهم فى خلق قاعدة صناعية وتتفق ومتطلبات التنمية ، والمساهمة فى تخفيف أعباء المعيشة للمواطنين بإنتاج سلع بأسعار رخيصة مقبولة ، ويمكن أن تكون مدخلا إلى اتجاه الأسرة إلى الإنتاج الاقتصادى المناسب لها . ومدة التدريب بهذه المراكز تنقسم إلى مرحلة أساسية لمدة سنة (٢٥٪ مواد ثقافية + ١٣٪

مواد فنية نظرية + ٦٢٪ تدريب عملى) ومرحلة إنتاجية لمدة سنة للتدريب التطبيقى الإنتاجى . وتضم هذه المراكز نحو ٢٠ مهنة مختلفة حسب احتياجات بيئة كل مركز . مع توفير الرعاية اللاحقة للخريجين من خلال تتبع التحاقهم بالعمل وتقييم البرامج ومستواها .

اشتراك شباب هذه الفترة فى نظام التدرج المهنى الذى تشرف عليه وزارة القوى العاملة والتدريب ، حيث يتعاقد أصحاب الورش والمنشآت الخاصة مع الصبى (المتدرب) وأسرته بهدف تعلم مهنة أو حرفة لمدة معينة وبمكافأة محددة متدرجة حسب مراحل التدريب فى مكان العمل (قانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١) وتحت إشراف فنى من مديرية العمل . وتتولى لجنة ثلاثية يمثل فيها أصحاب الأعمال ومديرى العمل والجهات الفنية التربوية اعتماد برامج التدريب وأسلوب المتابعة والتقييم سواء فى مكان العمل ، أو فى فترة التوجيه الثقافى والفنى (مركز تدريب أو مدرسة حسب الظروف) التى يزود فيها ولمدة يوم واحد أسبوعيا بالمواد الثقافية والفنية المناسبة لمهنته ، ويعفى صاحب العمل من الخضوع لقانون التأمينات الاجتماعية بالنسبة للصبية المتدربين خلال فترة التعاقد . وغالبا مايتم تعيين المتدرج بعد ذلك لدى صاحب العمل الذى تعلم على يديه ، أو يكون مؤهلا للنزول إلى سوق العمل .

٢ - جمعيات الرعاية المهنية المتكاملة

تتوفر فى مصر أعداد كبيرة من الجمعيات التطوعية والخيرية ، وتقدم العديد من الخدمات الاجتماعية والصحية والرياضية لكافة شرائح المجتمع ومنها الطفولة . ومعظم هذه الجمعيات تخدم الفتاه والمرأة وتوفر لهن أنواعا متعددة من النشاط المهنى المتمثل فى أعمال التفصيل والحياكة وأشغال الإبرة وبعض أعمال السجاد، وذلك فى الغالب الأعم ، فى وحدات تدريب ومشاغل خاصة بها ، ولكن قليلا من الجمعيات يهتم بالانشطة المهنية للصبية خاصة ممن هم فى الفئة العمرية ٦-١٢ سنة . وكان من نتيجة ذلك أن تُرك المجال - النشاط المهنى خاصة للمستويات الفقيرة - للقطاع غيرالمنظم ، يمارس وفق قدراته وإمكاناته واحتياجاته وتصوراته وثقافته ، وبأساليب عادة ماتكون بعيدة كل البعد عما يحتاجه الطفل فى هذه السن من رعاية وتوجيه ونشاط .

ولاشك أن وجود الجمعيات التطوعية يسهل كثيرا مهمة تجميع هذه

الشريحة فى المجتمع ويمكنها بخبرتها الاجتماعية تقديم الرعاية المتكاملة لهم . كما يمكن بالتعاون مع أجهزة فنية متخصصة توفير الأنشطة المهنية لهم تحت رعاية وإشراف وتوجيه الجمعية وجهازها الفنى ، مع توفير الأماكن الصالحة والمناسبة لهم لممارسة النشاط المهنى المنظم فى اماكن تختلف حسب ظروف كل فرد، ومن بينها الورش الخاصة المختارة التى يمكن أن تتعامل وتتعاون مع الجمعية والجهاز الفنى بها أو الجهاز المتعاون معها .

من هذا المنطلق يكون من الأصوب اختيار جمعيات متميزة لتتولى – ضمن أنشطتها المختلفة – توفير ورعاية النشاط المهنى لأطفال أحيائها الأعضاء فيها ، مستفيدة من قبول أصحاب الورش والأعمال المختلفة – المنتفعون برسالتها والأعضاء فيها – لمساعدتها لتوفير هذا النشاط المهنى والمشاركة فى وضع الأسلوب المناسب والتيسير الممكن للقيام بهذا النشاط بالورش ، ذات المواصفات المحددة والتى يمكن معاونتها لتحسين ظروفها ، مع تنظيم هذا النشاط ومتابعته فنيا وعمليا ، وذلك مع تكامله مع الأنشطة الأخرى الثقافية والاجتماعية والصحية والرياضية . وفيما يلى تصور عام لكيفية تنظيم هذه الخدمة من خلال الجمعيات التطوعية المختارة . ومرفق فى ملحق لهذا التصور العام مشروعين متكاملين تقترح اللجنة تمويلهما وتنفيذهما خلال مرحلة تجريبية توطئة لمعالجة الظاهرة معالجة شاملة .

أ - الجمعية التطوعية المختارة

من المقترح اختيار (أو إنشاء إذا لزم الأمر) إحدى الجمعيات القائمة مثل جمعية تنمية المجتمع أو غيرها فى كل منطقة أو حى أو مدينة ، تتميز بالآتى :

- الخبرة الطويلة فى مجال الخدمات ولها إنجازات بارزة متعددة متشعبة فى المنطقة .
- لها علاقات قوية إيجابية مع مجتمعها على مختلف المستويات ومع فئات وقطاعات متعددة من الأهالى .
- الاستعداد لإضافة النشاط المهنى .
- تتمتع بموقف مالى ممتاز نتيجة أنشطتها أو علاقاتها وحجم أعضائها وإدارتها .
- توفر كوادر فنية واجتماعية بها ، ذات خبرة علمية سابقة ، متفرغة أو تعمل بعض الوقت (وأن لم تتوفر حاليا فيمكنها تدبيرها) .

- السمعة الطبية والتأثير الإيجابى لدى المواطنين نتيجة لما تقدمه من خدمات .
- ويمكن فى حالة عدم وجود جمعية قائمة فعلا ، تشجيع تكوين مثل هذه الجمعية ، ولو أمكن تكوينها من أصحاب الورش الموجودين فى المنطقة نفسها، وبالتالى يسهل عملها فى المجال المهنى .

ب - المسئوليات الاساسية للجمعية

لكى تحقق الجمعية الهدف المطلوب فى مجال النشاط المهنى ، بجانب الأنشطة الأخرى ، يفضل - إن لم يكن يجب - أن يشارك فى عضويتها ، باشتراكات رمزية ، كل من الطفل وأسرته ، وأيضا أصحاب الورش ، وهى مهمة غير سهلة ولكنها ممكنة وواجبة وبذلك :

- لاتُقدم خدمات إلا لأعضاء الجمعية من الأطفال وأسرهم وأصحاب الورش .
- الاشتراك الرمزى يعطى الحق للجمعية لتقديم خدماتها المعنوية والمادية والفنية للأطراف المختلفة .
- وبناء عليه يمكن حصر أهم مسئوليات الجمعية المختارة بالنسبة للنشاط المهنى فى الأتى :
- القيام بحملة توعية لمشروع النشاط المهنى بين الأسر وأطفالها من ناحية ، وبين أصحاب الورش والمصانع الصغيرة من ناحية أخرى ، لنشر الفكرة وتوضيح أهدافها ومراميها ومميزاتها ، والمميزات التى تعود على الطفل وأسرته معه ، وعلى الورشة وصاحبها وسلامة عمله ونشاطه .

(وللجمعية فى سبيل ذلك الاستعانة بإمكانات الأجهزة المحلية والوزارات المعنية وبجهات لها خبرة فى وسائل وأساليب الاتصال والتوعية المختلفة) .

- القيام بمسح ميدانى شامل لمنطقة نشاطها للتعرف ـ على الطبيعة ـ على حجم المشكلة من حيث عدد وظروف الأطفال المتسربين والمشتغلين بالورش وأسرهم ، وكذلك الورش القائمة وظروفها وإمكاناتها الفنية والبشرية وقدرتها على الاشتراك فى هذا النشاط الفنى فى ظل ظروف اجتماعية وفنية سليمة .

(وللجمعية فى سبيل ذلك أن تتعاون أو تتعاقد مع أحد بيوت البحث العلمية أو الخبرة للقيام أو المعاونة فى القيام بهذا والمسح) .

- اختيار الجهة أو الجهات الفنية التى يمكن أن تساعدها أو تتعاون مع الجمعية

لتوفير مايلزم من توصيف للمهن المختلفة وأساليب وطرق وبرامج لتنظيم عملية النشاط المهنى وتقييمه ومتابعته .

(هذا إذا لم يتوفر لدى الجمعية الكوادر الفنية اللازمة والمناسبة لهذا) .

- توفير الكوادر الفنية والاجتماعية الضرورية لتخطيط وتنفيذ ومتابعة النشاط المهنى .

(وللجمعية فى سبيل ذلك تشغيل فنيين وإخصائيين كل أو بعض الوقت بأعداد مناسبة لحجم الحالات وتخصصاتها ، مع ضرورة وضع ضوابط لاختيار العناصر الأفضل ذات الخبرة السابقة والدراية الفنية والمهنية والأخلاق والصفات الحميدة . ثم توعيتهابمسئولياتها التفصيلية) .

- وضع اللوائح المختلفة اللازمة لدعم النشاط المهنى متضمنة أسلوب اختيار الورش التى سيتم التعاون معها ، والأطفال ، والحوافز التى يمكن توفيرها لكل منهم سواء حوافز مادية أو خدمية أو عينية أو غيرها .
- وضع البرامج المختلفة لربط هذا النشاط المهنى بالأنشطة الأخرى الاجتماعية والصحية والرياضية للأطفال وأسرهم وأصحاب الورش (باعتبارهم أعضاء فى الجمعية) . ومن المهم ربط هذا النشاط بالتنمية الثقافية للطفل حسب سنه وخلفيته وقدراته الشخصية ، بما يساعده فى مستقبله .
- ليس من أهداف الجمعية فى بداية عملها فى هذا النشاط تغطية كل حالات مجتمعها ، ولكن عليها اختيار العينات من الأطفال وأسرهم ، ومن الورش والمصانع الصغيرة ، التى تتوسم فيهم اقتناعهم بالمشروع والرغبة فى الاشتراك ، حتى يكفل النجاح وتوفير كافة مقوماته ، ثم بعد ذلك يمكن التوسع تدريجيا لتغطى كافة الحالات إن استطاعت إمكاناتها . ولهذا يلزم العناية بعملية المسح الشامل أولا ، ثم اختيارالعناصر المتعاونة ، فالعناية الأولى موجهة للأطفال المشتغلين فعلا والذين يجب سرعة مد يد المعونة والرعاية لهم ، ويأتى بالمرحلة الثانية الأطفال المتسربون والموجودين بمنازلهم ، وان كان هذا لايمنع من تطبيق الرعاية للمجموعتين فى المراحل الأولى ولكن بنسب متفاوتة .

٣ - اختيار الطفل واسرته

واجب الجمعية تقديم خدماتها لكافة الأطفال الأعضاء فيها كل حسب ظروفه وقدراته وحسب سنه ومستواه الثقافى . ومن الممكن تدبير الخدمات الاجتماعية

والرياضية والصحية لكافة الأطفال الأعضاء ، كما يمكن تصنيف الأطفال حسب مستواهم الثقافى ، والتعرف على استعدادهم للعودة للتعليم ، وبالتالى تكوين فصول دراسية مناسبة أو إعادة الالتحاق بالمدارس المنتظمة . أما من الناحية المهنية فإن الأمر يحتاج إلى عناية أكثر وإلى اختيار أدق يعتمد على عناصر متشابكة أهمها :

ا - السن

يفضل عدم اختيار الأطفال صغار السن (٦-٧) فهؤلاء يجب إقناعهم ومساعدتهم وتيسير اتجاههم إلى التعليم ، فأعظم خدمة لهم محو أميتهم الثقافية أولا . كما أنه من الصعب فى هذه السن التنبؤ بصدق ميولهم وقدراتهم المهنية ، ويمكن ترتيب دراسات وفصول خاصة بهم تتضمن بعض الأشغال اليدوية البسيطة التى تساعد على بلورة استعداداتهم وميولهم .

ب - الاستعداد والقدرة

وهذا يعنى ضرور خضوع جميع الأطفال إلى الاختبار (اختبارات القدرات) باشتراك أحد الأجهزة أو المراكز المتخصصة ، وبالتالى يمكن ترجيح أى الأعمال مناسبة لقدرات كل منهم ، ويكون هذا التوجيه استشاريا للطفل وأسرته ، حتى ولو كان يتعارض مع واقع الأمر بالنسبة للأطفال المشتغلين .

جـ - المستوى الثقافى

كلما أمضى الطفل سنوات فى الدراسة الإلزامية واستطاع القراءة والكتابة كلما كانت فرص توجيهه المهنى أسهل وأفضل ، حيث يتيح ذلك للطفل فرصة مستقبلية أفضل لتدريب منظم يرفع من مستواه .

معنى ماسبق أن الأطفال العاملين مثلا سيعاد تقويم قدراتهم ثم توجيههم للاتجاه المناسب لظروف كل منهم ، سواء بتنظيم التحاقه بالورشة التى يعمل بها ولكن فى ظل ظروف ومعاملات أفضل ، أو إلحاقه بورشة جديدة تتفق وقدراته ، أو إقناعه بالعودة إلى التعليم المنظم سواء فى مدرسة منتظمة أو فى فصول خاصة بنشاط الجمعية .

وينتج عن هذا إعداد تصنيف وتجميع للأطفال طبقا لأبعاد ثلاثة ، السن ومستواه الثقافى والنشاط المهنى المناسب له ، ويترتب على هذا تكوين مجموعات

متناسقة متقاربة من الأطفال يسهل التعامل معها وتنظيم نشاطها المهنى والثقافى المناسب لها .

ومن المهم أن تكون الأسرة متجاوبة ومتعاونة مع الجمعية . ولهذا فإن الحوار ضرورى بين إخصائى الجمعية والأسرة .

٤ - اختيار الورشة للنشاط المهنى

كما سبقت الإشارة إليه سابقا، يفضل أن تكون الورش (من خلال أصحابها) اعضاء فى الجمعية ، حتى يصبح ممكناً التعامل معهم وحتى يستفيدوا من الحوافز والمساعدات المقررة للجمعية .

ومن المنتظر قيام معارضة من بعض ورش القطاع الخاص للتعاون مع المشروع ، أسوة بكل جديد ، وهذا أمر طبيعى يجب توقعه والاستعداد له ، سواء بحملات اعلاميه او بالاقناع والمنافسة ، ومحاولة ضم أصحاب الورش إلى النشاط كمدربين أو موجهين أو كاستشاريين .

وبالتالى فمن واجب الجمعية وضع نظام لاختيار الورش التى سيتم بها النشاط المهنى على أسس منها :

ا - صاحب الورشة

يفضل التعامل مع شخص متعاون له سمعة طيبة وخبرة طويلة وثقافة مناسبة .

ب - النشاط المهنى

يفضل اختيار النشاط الذى يتلاءم مع سن الطفل وقدراته ، وأن يكون هذا النشاط متنوعا ويغطى معظم مهارات المهنة . وأن يكون للورشة وخدماتها الفنية سمعة مهنية طيبة وجيدة .

جـ - التجهيزات

يفضل أن يتوفر بالورشة الآلات اليدوية والمعدات التى تحتاجها المهنة ، وان تكون سليمة وأمنة ، إلى جانب ضرورة توفر قواعد الأمن والسلامة بصفة عامة وان تكون الظروف العامة للورشة مناسبة .

د - قدامى العاملين بها

يفضل أن يكون العمال القدامى بالورشة من المشهود لهم بالكفاءة والخلق الحسن

والخبرة العملية والاستعداد للتعلم والتعاون مع إخصائى الجمعية .

هـ - الحجم

يفضل أن تختار الورش التى لايزيد عدد العاملين بها عن ٢٥ عاملا .

و - الوضع المالى

أن يكون الوضع المالى للورشة سليم ، ليس عليها ديون، منتظمة فى دفع أجور عمالها والمستحقات التى عليها .

٥ - مزايا الاشتراك فى الجمعية والمشروع

ا - بالنسبة للأسرة والطفل

يمكن ايجازها فى الآتى :

- التمتع بالخدمات الاجتماعية والصحية والرياضية التى يمكن توفيرها وتنظيمها مجانا أو بتكاليف رمزية باستخدام إمكانات المجتمع المحلى .
- يصرف لكل طفل ملتحق بالنشاط المهنى
  - ملابس عمل (٢ أوفرول + حذاء كل سنة) .
  - مصروف يومى عن كل يوم حضور- يبدأ بمبلغ ٧٥ قرشامثلا - وذلك خلاف ماقد يحصل عليه من صاحب الورشة .
  - شنطة عدة فى نهاية فترة النشاط المهنى .
- يسهـــل للأسرة فرصة الاشتراك فى نظام الأسر المنتجة ومميزاتها وأنشطتها .
- المساعدة فى إيجاد أو إنشاء فرصة عمل عند بلوغ الطفل سن ١٥ سنة على الأقل وذلك بالتعاون مع الجهات الأخرى المهتمة والمعنية بالصناعات الصغيرة .
- الحصــول على شهادة معتمدة من وزارة القوى العاملة بمستوى المهارة التى وصل إليها الطفل ، تساعده على الالتحاق بأعمال فى مستوى وأجر مناسب .

بالنسبة للـــورش

يمكن ايجاز المزايا التى تتقرر لها فيما يلى :

- تمنح كل ورشة مشتركة فى النشاط المهنى ، معونة لاترد فى حدود مبلغ من المال (٢٥٠جنيه مثلا) أو فى صورة خدمات . يمكن الاستفادة من هذه المنح

فى تحسين ظروف العمل بالورشة أو تزويدها بمعدات تساعد على توفير النشاط المهنى للأطفال الملتحقين بها ، ويتم تحديد حجم المعونة ومجال استخدامها بناء على اتفاق مشترك بين الجمعية والجهاز الفنى بها أو المشارك فيها من ناحية وبين صاحب الورشة من ناحية أخرى .

- توفر فرص تدريب لكل من صاحب الورشة وقدامى العمال بالورشة بهدف تعريفهم بأصول مهنة "التدريب" وأساليبها حتى يمكن توفير أفضل فرص التدريب والتوجيه للأطفال ذوى النشاط المهنى بالورشة ، وتتحمل الجمعية تكاليف هذا التدريب ، والذى يمكن أن يتم بصور مختلفة مقبولة .
- النظر فى تحديد مكافآت للعمال المشرفين مباشرة على النشاط المهنى حسب نتائج تفوق الأطفال .
- التمتع بالميزات التى توفرها لهم الجمعية مستقبلا - بالمشاركة مع جهات أخرى - كحافز على استمرارهم والتوسع فى توفير النشاط المهنى بهذه الورش بصورة المختلفة .

وليس من المنتظر أن تكون العملية سهلة مع الورش وأصحابها بما لديهم من مفاهيم موروثة وعدم الاطلاع او الاقتناع بمفاهيم وتطور العصر ، ولذلك يجب التحلى بالصبر والإصرار وامتصاص معارضتهم ، فكل منهم ارسل أبناءه إلى المدرسة ولم يشركه معه فى الورشة كما فعل أبوه أو أسرته من قبل ، نتيجة تطور الظروف .

٦ - مسئوليات الاطراف المعنية

ا- الحكومة

لاشك أن الحكومة يهمها حل هذه المشكلة والقضاء عليها بصورتها غير المنتظمة ، وإتاحة الفرص لتوفير مجالات التدريب للأطفال في المرحلة الانتقالية بصورة أفضل لتكوين مواطنين صالحين منهم فى مستقبلهم . وبالتالى فإن مشاركتها باعانة هذه الجمعيات التطوعية أمر واجب . وحقيقة ستكون تكلفة الفرد كبيرة نسبيا فى الفترة الأولى ، ولكن نعتقد أن هناك جهات محلية وأجنبية ترحب بالمساهمة فى مثل هذا النشاط . ولاشك أنه لو كان مشروع صندوق تمويل التدريب أقر لكان هذا مصدرا مضمونا لتمويل مثل هذا النشاط . وقد يكون فى تكوين مجموعة عمل من وزارة الشئون الاجتماعية ووزارة القوى العاملة والتدريب مايسهل فرص الاتصال

والتمويل المناسب لهذه الجمعيات ، ومدها بالمعونة الفنية وتوجيهها إلى أفضل الجهات التى يمكن التعاون معها .

ب - الجمعيات

بينا آنفا أهم مسئوليات الجمعية التطوعية . ونضيف أن القدرة على خلق اتصالات سليمة مع الجهات المختلفة من ناحية وبين الورش المحلية والأسر بالحى ، هو مفتاح نجاح نشاطها . كما أن الاتحاد العام للجمعيات الخيرية والتطوعية يمكن أن يلعب دورا رئيسيا فى تحقيق سبل الاتصال والتعاون بين الجهات (الجمعيات) المنفذة وبين جهات التمويل المختلفة وبين الجهات والأجهزة الأخرى التى يمكن أن تقدم معونتها بتكاليف رمزية .

جـ - الأسرة

من المهم أن تكون الأسرة صادقة فى تعاملها مع الجمعية ، ملتزمة بالنظام الذى ستضعه لرعاية الطفل ، خاصة فى النواحى المهنية والثقافية ، مشجعة لطفلها على الانتظام والاستفادة ، مشاركة فى المتابعة خاصة فى النواحى الأخلاقية والسلوكية ، صادقة فى عرض مشاكلها فور وقوعها لحلها - مع الجمعية - قبل استفحالها .

د - الورشة

وتتمثل مسئوليتها فى تفهم أهمية رسالتها ودورها فى عملية تخطيط وتنظيم النشاط المهنى للأطفال ووضعه فى صورة سليمة وصحيحة ، مضحية ببعض المنافع القليلة ، ولكنها توفر رعاية تربوية وثقافية ضرورية للطفل ، كما تضمن له أيضا الاستفادة بمهارات تنفعهم فى مستقبلهم وتعدهم إعدادا سليما لبداية حياة مهنية أو تعليم فنى أو تدريب مهنى متقدم . ويمكن إيجاز أهم مسئوليات الورش فى الآتى :

- المشاركة فى تخطيط وتنظيم النشاط المهنى للأطفال بالاشتراك مع الإخصائى الفنى للجمعية .
- توفير فرص التدريب وفقا للخطة الموضوعة .
- تشترك مع إخصائى الجمعية فى متابعة وتقييم الطفل ، وأن أمكن المساعدة فى ذلك لدى ورش أخرى .
- تشارك فى صرف حوافز يومية للأطفال .

- توفر الأمن والأمان للأطفال أثناء فترة وجودهم بالورشة .
- تسمح للأطفال بالانتظام بالدراسات الثقافية حسب خطة النشاط المهنى أو الثقافى الموضوع للطفل .
- تسهيل تدريب قدامى العمال بالورشة (أو صاحب العمل نفسه) على طرق التدريب طبقا لماتوفره الجمعية .

٧ - جهات اخرى معنية

وأهمها الأجهزة الفنية المختصة بتوصيف المهن وتحليل مهاراتها وتصميم وانتاج الوحدات التدريبية للمهارات المختلفة ، والمدارس الفنية ، ومراكز التدريب المهنية ، والجمعيات المركزية ، والروابط المهنية ، والنقابات العمالية ، فلكل منها دور فى هذا النشاط يمكن تقديمه للجمعية المنفذة دون تدخل فى نشاطها أو التسلط عليها ، وأن يقدم هذا النشاط بمقابل رمزى . ولكى يكون نشاط هذه الجهات بعيدا عن الروتين وتنازع الاختصاص ، يمكن اختيار جهة ذات نفع عام تتمتع باستقلال خاص مثل الاتحاد العام للجمعيات أو الجمعية العامة للتكوين المهنى أو بنشأ اتحاد خاص يجمع الجمعيات المشتركة فى النشاط المهنى ، ليتولى التنسيق مع الجهات السابقة ومع الجهات المنفذة ، وتتضمن مسئولية هذه الجهات :

أ - توفير برامج التدريب والوحدات التدريبية المناسبة (سواء بتطوير مالديها أو إعداد وحدات جديدة خاصة) طبقا للمهن والأنشطة المهنية التى تعمل الجمعيات فى مجالاتها . وذلك بتكاليف أو أسعار رمزية زهيدة .

ب - إتاحة فرصة استخدام إمكانات التدريب المتاحة لديها ، بالمستوى الذى تطلبه الجمعيات ، برسوم وتكاليف رمزية .

جـ - توفير أو ندب بعض الإخصائيين الفنيين مما تنطبق عليهم مواصفات المشروع للعمل بعض الوقت مع الجمعيات على أن تتحمل الجمعيات مكافأتهم .

د - إتاحة فرص التدريب لقدامى العمال بالورش فى برامج خاصة .

هـ - المساهمة فى التدريب الأساسى للأطفال وفقا للخطط الموضوعة .

و - المساهمة مع الجمعيات (الإخصائى الفنى وأصحاب الورش) فى تنظيم وتخطيط برامج التدريب بالورش .

ز - المشاركة فى أعمال المتابعة الفنية والتقييم الدورى والنهائى .

ح - المساهمة فى تشجيع أصحاب الورش على المشاركة فى هذا النشاط من خلال نظم أخرى للحوافز .

٨ - الخطوات التنفيذية للنشاط المهنى

بناء على المسح الشامل الذى تقوم به كل جمعية فى منطقتها للتعرف على طبيعة المجتمع المهنى بها وأوضاع الأطفال المتسربين من التعليم والعاملين فى ورش موجودة ، وبعد عملية التوعية وشرح الأهداف لأطراف النشاط ، والنفع العائد على الأطفال وأسرهم والورش وأصحابها ، وبعد تسجيل المشتركين فى الجمعية من الطرفين ، تصبح الجمعية فى وضع يمكنها من بدء الخطوات التنفيذية للنشاط المهنى والتى يمكن إجمالها فى الآتى .

١ - اختيار وتحديد الورش

يتم اختيار الورش التى ستشارك فى النشاط المهنى وفقا لما سبق ذكره من عوامل، وغيرها من عناصر أخرى يرى إضافتها طبقا لظروف كل منطقة أو حى ، وبناء على حجم الورشة وعدد العاملين بها يمكن تحديد عدد الأطفال الممكن التحاقهم بها ، والأفضل لصالح الناحية الفنية ألا يزيد عدد الأطفال عن عدد العمال القدامى الدائمين بالورشة ، حتى يتوفر للطفل التوجيه الفنى الكامل والسليم .

وبناء على هذا التحديد يمكن تقدير نوعية الخدمات والمنح الممكن تخصيصها للورشة والتى تؤثر إيجابيا على النشاط المهنى للأطفال بها .

وقد يرى بعض الورش ، خاصة التى سيلحق بها عدد محدود من الأطفال ، أن هذا الوضع يؤثر على العمل بها عند انقطاع الأطفال فى اليوم السادس أو لأى سببب (خاصة لو كان بالورشة طفل واحد) وفى هذه الحالة يمكن التجاوز بألا يقل عدد الأطفال بالورشة عن أثنين .

وبالتالى يمكن تحديد من يتم اختيارهم فى الورش لإعدادهم كمدربين، وهناك عدة أساليب لذلك ، حسب المستوى الثقافى للفرد وظروفه . ويتم التدريب على مراحل أو دفعة واحدة حسب التفاهم مع صاحب الورشة وظروف عملها ، والهدف هو الأطمئنان إلى أن الخبرة والمعرفة ستنتقل بكفاءة للطفل . وحبذا لو امكن تقرير مكافآت رمزية لمثل هؤلاء العمال تبعا لتفوق الأطفال تحت إشرافهم .

ب - اختيار وتحديد الاطفال

وهم سواء الذين سبق لهم العمل أم الجدد ، فيتم تقييم قدراتهم المهنية، وتقدير أفضل المهن المناسبة لهم كل على حدة ، وكذلك قياس مالديهم من معلومات ومهارات (إن كان قد سبق لهم العمل) وبناء على ذلك يتم :

- تحديد النشاط المهنى المناسب لكل طفل (ومناقشة ذلك مع الأسرة) .
- تحديد االورشة التى يمكن التحاقه بها ، فقد يستمر فى ورشته الأصلية أو ينتقل إلى ورشة أخرى أكثر ملائمة له .
- تشكيل مجموعات متناسقة من الأطفال فى المهنة الواحدة .

جـ - خطط التدريب الفردية

بناء على ماسبق يمكن وضع وتخطيط البرنامج المهنى المناسب لكل طفل أو مجموعة متناسقة ، وذلك باشتراك صاحب الورشة والإخصائى الفنى والجهاز المتخصص إن كان ضروريا ، ويشمل هذا التخطيط :

- مدى احتياج الطفل لتدريب أساسى ، والذى يفضل أن يتم بوحدة أو مركز تدريب ، وقد يكون هذا الجزء خاصا ولازما للأطفال المستجدين ، كما يمكن أن يشمل المهارات غير المتوفرة بالورشة ولكنها لازمة للمهنة .
- مجالات النشاط المهنى بالورشة تحت إشراف صاحب العمل أو العمال المختارين (بعد إعدادهم) .
- جانب المعلومات الفنية والمواد العلمية التى تستلزمها المهنة فى مراحلها المختلفة (معلومات فنية - حساب - رسم) حسب ظروف كل طفل أو مجموعة ، والمكان المناسب لتقديمها .
- جانب الثقافة العامة (لغة - دين) حسب مستوى كل طفل ، ومكان ووقت تنفيذ برنامجها .

ويتفق بين الإخصائى الفنى وصاحب الورشة على تنظيم وقت الطفل بين الورشة من جهة وبين النشاط خارج الورشة أخذا فى الأعتبار مصلحة الطرفين بقدر الإمكان أو مصلحة الطفل أولا .

د - يستلزم الامر

تحديد الأنشطة المهنية التى سيدرب عليها الأطفال ، باشتراك أحد الأجهزة المتخصصة إن أمكن ، خاصة لمراجعة مواصفات كل مهنة أو وضع توصيف لها

حسب ماهو قائم فعلا. ومن خلال هذايمكن تحليل هذا التوصيف لتحديد المهارات والأعمال التى تتضمنها المهنة على مستوى هذه الورش . وبالتالى يسهل اختيار (أو وضع) وحدات التدريب المناسبة أو تصميمها ، وتنفيذ ومتابعة البرنامج التدريبى والنشاط المهنى فى مراحله المختلفة . والهدف هو الوصول بالطفل إلى مستوى عامل متوسط المهارة على الأقل عند بلوغ الطفل سن ١٥سنة على الأكثر.

هـ - المتابعة الفنية

ولاشك أن عملية المتابعة الفنية والاجتماعية لكل طفل تعتبر عملية مهمة ومستمرة وأساسية لضمان تنفيذ خطة التدريب والنشاط المهنى بصورة سليمة ، وحماية الطفل من أى استغلال أو إهمال ، وتوجيهه إلى المستقبل المناسب له مهنيا وثقافيا . وتستلزم عملية المتابعة تخصيص إخصائيين فنيين ذوى خبرة مهنية ودراية بأساليب ونظم التدريب ، وان يخصص لكل فنى عدد محدود من الأطفال يكون مسئولا عنهم مسئولية مباشرة ، ويساعد عمل الفنى وجود سجل مهنى لكل طفل يتضمن نشاطه ومهاراته التى اكتسبها ومستواه وما أتقنه من عمليات والمعلومات والمواد الثقافية التى أتمها . ويمكن الاعتماد على هذه السجلات فى رسم خطة المستقبل لهم ، وذلك مع مراعاة سن الطفل فى اختيار نشاطه المهنى ومايلزمه من تدريب وتعليم .

و - التقييم

فى خلال وفى نهاية النشاط لابد من القيام بتقييم دورى كل فترة ، ثم تقييم نهائى عند نهاية فترة التدريب ، ثم عند بلوغ الطفل سن ١٢ سنة أو ١٥ سنة للأطمئنان إلى بلوغه مستوى عامل متوسط المهارة على الأقل فى مهنته . ويقوم بهذا التقييم صاحب الورشة مع الإخصائى الفنى ، ويمكن أن يشارك معهما الجهاز الفنى الذى تتعامل معه الجمعية ، أو رابطة أصحاب الأعمال المهنية ، أو النقابة المعنية .

فالتقييم من شأنه تصحيح المسار بصفة دائمة ، والاطمئنان إلى كفاءة تخطيط النشاط المهنى وإلى سلامة التنفيذ وإلى قيام كل من صاحب الورشة والطفل بواجبه ومسئولياته على أحسن صورة . كما أن اشتراك مثل هذه الجهات فى عملية التقييم ضمان للحيدة والجدية ، بجانب نشر الفكرة والدعوة لها ، وتعميق أهمية التدريب لديها وبالتالى احترام نظمه ونتائجه .

ز - الإخصائى النفسى

يعتبر الإخصائى الفنى العامل المشترك والمخطط والمحرك والمشرف على النشاط المهنى ، وبالتالى فإن مثل هذا الشخص يجب أن يتمتع بخواص ومميزات خاصة، ومنها :

- القدرة على كسب الصداقات وحل المشاكل وإقناع الأفراد .
- الخبرة العالية فى مجال تخصصه بحيث يحترمه ويقدره صاحب الورشة فنيا كزميل مهنة لايقل عنه دراية ومهارة وخبرة ، ومن هنا تنشأ سهولة التفاهم والاتفاق بينهما .
- له دراية بسيكولوچية الأطفال والتعامل معهم واكتساب محبتهم واحترامهم .
- الإيمان بالفكرة والدفاع عنها وتنفيذها عن اقتناع ، وبالتالى العمل على إنجاحها .
- الخبرة فى مجال التدريب والتقييم ، وهذا لايمنع من ضرورة إعداد دورة تدريبية لكل الإخصائيين عند بداية العمل للتعريف بالمشروع ومناقشته معهم والأخذ باقتراحاتهم التنفيذية قبل مزاولتهم لنشاطهم الميدانى .

وتقع على كاهل هذا الشخص مسئوليات متعددة سبق ذكرها فى أماكن مختلفة يمكن إجمالها فى الآتى :

- الاشتراك فى تقييم ودراسة أوضاع الورش ومن فيها من عمالة ومن ثم تقرير مدى مناسبة الورشة والمنحة المناسبة لها والتدريب المناسب لعمالها . (والذى يمكن أن يأخذ صورا وأساليب مختلفة) .
- الاشتراك فى توجيه الأطفال وأسرهم بعد ظهور نتيجة تقييم القدرات المهنية .
- الاشتراك فى تحليل المهن وتحديد مهاراتها .
- الاشتراك فى وضع وتقييم وتنظيم خطة التدريب (مع صاحب العمل) سواء بالورشة أو خارجها .
- القيام بالمتابعة الفنية الميدانية الدورية .
- الاشتراك فى تقديم دروس المواد الفنية حسب إمكاناته .
- الاشتراك فى التقييم الدورى والنهائى .
- وضع واستيفاء سجلات التدريب لكل طفل .

يفضل أن يكون كل إخصائى مسئولا عن مجموعة من الأطفال بمهنة واحدة يتراوح عددهم بين ١٠ -١٥ فردا، وأن يتم مقابلة كل منهم مرتين شهريا

على الأقل .

ويعمل الإخصائى أما طول الوقت ، أو بعض الوقت ، حسب ظروف وحجم العمل والنشاط المكلف به . وذلك نظير مكافأة عن كل يوم عمل تتحملها الجمعية .

يستتبع ذلك وجود مكتب فنى بكل جمعية ، أو يقوم الجهاز الفنى المتعاقد مع الجمعية بهذا الدور، لتنسيق عمل هؤلاء الإخصائيين وتسهيل مهامهم ومساعدتهم فى النواحى الفنية والتنظيمية ، وإعداد اجتماعات دورية لمناقشة النشاط ومايقابله من ظروف عند التنفيذ الميدانى واقتراح أفضل الوسائل للتنفيذ .

ملخص خطوات
النشاط المختلفة للطفل والجمعية

خدمات للأطفال الملتحقين بالورش	الغرض من النشاط	القائم بالنشاط
- تقييم قدراته المهنية	- لتحديد مدى مناسبة العمل الحالى لقدراته ومستقبله .	- مركز اختبارات متخصص .
- تقرير استبقائه بورشة أو النقل إلى أخرى	- تقييم الورشة . - اختيار الأفضل بالتفاهم مع الأسرة .	- إخصائى الجمعية (الفنى + الاجتماعى)
- مواصفات المهنة المشارك فيها الطفل	- تحليل من واقع الحال لتحديد المهارات المكونة للمهنة . - قد يتواجد التحليل فى جهات فنية أخرى .	- جهة فنية تدريبية مختصة أو الإخصائى الفنى .
- المستوى المهنى الحالى للطفل . - تحديد المهارات التى يحتاج الطفل استكمالها والمدة المناسبة .	- اختبارات قياس .	- مركز متخصص . - الإخصائى الفنى . - الإخصائى الفنى مع الورشة .
- خطة تدريب الطفل وتشمل : * التدريب الأساسى . * المهارات التى ستعطى بالورشة .	- بالتفاهم مع الورشة .	- مركز تدريب متخصص . - الورشة . - فصول مسائية .
- الدراسات الضرورية (يوم واحد أسبوعيا على الأقل)		- دراسة منتظمة أو فصول مسائية
- الدراسات الثقافية المتكاملة للأطفال النابهين .		- الإخصائى الفنى مع الورشة .
- المتابعة الفنية الدورية . - التقييم النهائى للمستوى .		- قياس مهارة بالقوى العاملة .

مراحل الرعاية المهنية للأطفال العاملين

السن	المستوى المدرسى المقابل	النشاط المهنى بالورش	النشاط الثقافى والتعليمى
٦-٧ ٧-٨ ٨-٩	أولى أساسى ثانية أساسى ثالثة أساسى	الأطفال المتواجدون بالعمل توفر لهم رعاية تتمثل فى تحسين ظروف الورشة وتحسين ظروف معاملتهم بها . وإتاحة الفرصة أمامهم لحضور دورات مسائية لمناهج السنوات الثلاثة الإلزامية	يشجع الأطفال العاملين على اتمام الدراسة الإلزامية للسنوات الثلاثة الأولى على الأقل من خلال : أ - دراسة منتظمة ب - فصول خاصة مسائية
٩-١٠ ١٠-١١	رابعة أساسى خامسة أساسى	نشاط مهنى مناسب حسب قدراتهم (مع منحهم فرصة حضور دراسات مسائية)	دراسة مسائية لاستكمال المنهج الإلزامى
١١-١٢	سادسة أساسى (أولى إعدادى)	نشاط مهنى مناسب لبداية المستوى بالإعدادية المهنية تقريبا	بداية الإعدادية المهنية الاتفاق مع التربية والتعليم لتنفيذ الورش البرنامج العملى فى هذه الدراسة والاعتراف بساعاته ومستواه تحت إشراف فنى الجمعية ومديرية التعليم .
بداية نظام التدرج المهنى (وزارة القوى العاملة)			
١٢-١٣	سابعة أساسى (ثانية إعدادى)	أ - نشاط مهنى منظم مع دراسات تكميلية مناسبة . ب - تدريب أساسى أو استكمال تدريب بمراكز أو مواقع تدريب مختارة .	
١٣-١٤	ثامنة أساسى (ثالثة إعدادى)		ناجحو الإعدادية يوجهون للتعليم الفنى أو التلمذة .
١٤-١٥	أولى ثانوى	نشاط مهنى كامل	بداية الثانوى الفنى والمهنى

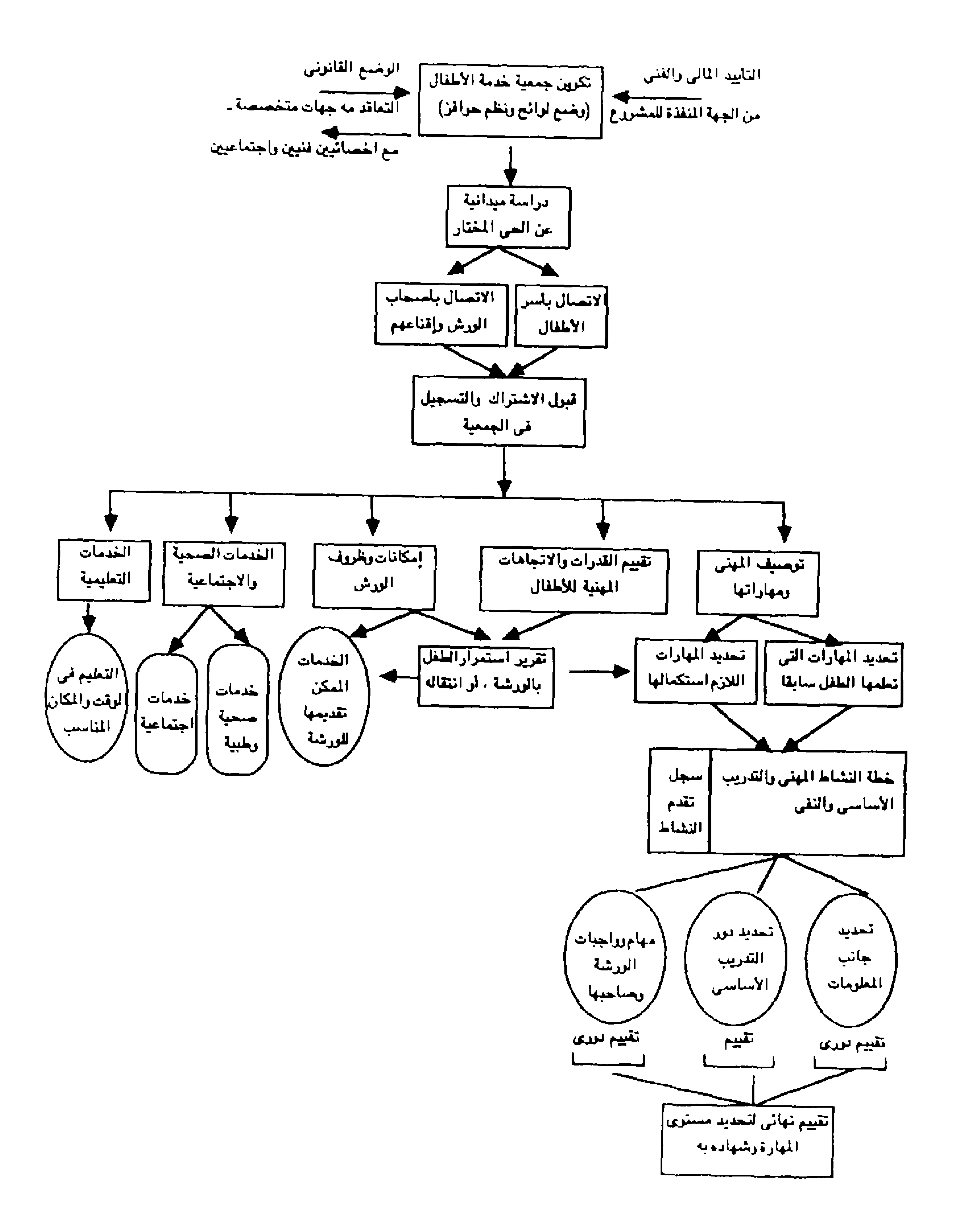
توزيع الادوار والمسئوليات على أطراف المشروع (الجمعية - الطفل - الورشة)

جمعية خدمة الاطفال (قائمة - يجرى إنشاؤها)	اطفال سن ٦-١٥ سنة لم يلتحق بالتعليم (متسرب-يعمل - بدون عمل)	ورش صغيرة ومتوسطة إنتاجية	ملاحظات القائم بالنشاط - الوسائل
١ - دراسة ميدانية عن المجتمع المختار - الأنشطة الإنتاجية القائمة . - حصر الأطفال العاملين بها . - حصر الأطفال بدون عمل فى الناحية . - حصر إمكانات الخدمات والتدريب المتاحة .			إخصائى الجمعية . أو مجموعة عمل من مركز بحثى متخصص . أو مكتب بحوث واستشارات خاص .
٢ - خطة لاختيار الأسر والوش والمصانع الصغيرة .	التعرف على نشاط الجمعية . قبول التسجيل بها .	التعرف والاقتناع بنشاط وأهداف الجمعية . الاشتراك فيها . قبول تسجيل أطفالهم العاملين بها .	اخصائى الجمعية (متفرغ أو بعض الوقت) • فنى له دراية معنية وتدريبية • اجتماعى تقديم حوافز مختلفة مادية وأدبية ومعنوية وخدمية .
٣ - تسجيل الورش المشتركة . - الأطفال المشتركون وأسرهم .			سجلات خاصة بكل ورشة العاملين فيها ومستواهم سجلات خاصة بكل طفل وأسرته -سجلات متابعة
٤ - تقييم قدرات كل طفل . - تقييم ظروف كل ورشة وإمكانات الاستمرار او التوسع بها . - تثبيت أو إعادة توزيع الأطفال .	اختبار تقييم قدرات واتجاهات كل طفل تقرير مناسبة الورشة له أو ترشيح جهة أخرى له .	إمكانات وظروف وأوضاع كل ورشه وقدرتها على التوجيه والتدريب .	التعاقد مع جهاز متخصص لتقييم القدرات . اخصائى فنى الجمعية أو التعاقد مع جهاز متخصص لذلك .
٥ - تنظيم دراسات مسائية الراغبين فى العودة أو الاستمرار فى التعليم .	الرغبة فى استمرار التعليم المنظم .	السماح للطفل بوقت مسائى مناسب .	بالاشتراك مع أجهزة التعليم القائمه أو مدارس خاصة .
- توفير خدمات طبية واجتماعية متميزة .	كشف طبى ودراسة حالة الأسرة	تعزيز الورشة بوسائل الأمان والإسعاف السريع .	بالاشتراك مع أجهزة الصحة والشئون مع تقديم خدمات من الجمعية للورش والأسر

تابع - توزيع الادوار والمسئوليات على أطراف المشروع (الجمعية ـ الطفل ـ الورشة)

جمعية خدمة الاطفال (قائمة ـ يجرى إنشاؤها)	اطفال سن ٦-١٥ سنة لم يلتحق بالتعليم (متسرب-يعمل - بدون عمل)	ورش صغيرة ومتوسطة إنتاجية	ملاحظات القائم بالنشاط - الوسائل
٦ - توصيف كل مهنة وتحديد مهاراتها (نحو ٢٠ مهنة)		مشاركة فنية .	التعاقد مع جهاز متخصص وباشتراك فنى الجمعية. .
٧ - سجل مهنى لكل طفل يتضمن نشاطاته ومهاراته وما يتعلمه وتطوره .	إتاحة فرص النشاط المهنى والتدريب على المهارات التى تشملها مهنته المناسبة فى ورش مناسبة .	تزويد الأطفال بالتوجيه المناسب . وفرص التدريب المناسبة لسنه واستخدامه لكافة المعدات .	يقوم بالمتابعة من الجمعية (الاخصائى الفنى) ويمكن التشاور مع جهاز تدريب متخصص إن لزم الأمر .
٨ - تصميم خطة العلاقة بين سن الطفل ونشاطه المهنى وما يلزمه من معلومات .		مشاركة فنية .	اخصائى فنى الجمعية .
٩ - تصميم البرنامج الزمنى للنشاط المهنى والثقافى . أ - مجالات النشاط الفنى . ب - مجال التدريب الأساسى أو المكمل . جـ - المعلومات الثقافية الفنية .	مزاولة نشاطه بالورشة أو بمركز تدريب أو فى دراسة مسائية .	التوجيه ومزاولة النشاط .	أ - صاحب الورشة ومتابعة الاخصائى الفنى . ب - مركز تدريب مع الاخصائى الفنى ومشاركة الورشة . جـ - دورات مسائية مع الاخصائى الفنى .
١٠- التقييم الدورى . التقييم النهائى (متوسط المهارة ـ ماهر) .	اختبار دورى فى المهارات المختلفة اختبار وتقييم نهائى .	المشاركة فى التقييم .	اعتماد مستويات التقييم من جهات متخصصة..

مراحل تنفيذ المشروع





الملحق

المشـــــروع الأول

الهدف الرئيسى

يهدف المشروع إلى توفير الرعاية للأطفال المتسربين من التعليم الإلزامى ، وكذلك الملتحقين بأعمال بالورش الصغيره والمتوسطة ، وتشمل هذه الرعاية الجوانب الثقافية والصحية والاجتماعية بجانب رعاية الأنشطة المهنية التى تناسب سنهم وإمكاناتهم وإعدادهم كعمال متوسطى المهارة لمن هم أقل من ١٥ سنة .

الأهداف الثانوية

يترتب على هذا المشروع عدة أهداف فرعية أو ثانوية تكميلية أهمها :

١ - تعميق توعية أصحاب الورش والمصانع الذين يستخدمون هؤلاء الأطفال بالطرق المناسبة لتنمية أنشطتهم المهنية وفق سنهم مع المحافظة على حقوقهم .

٢ - إتاحة الفرصة للنابهين من هؤلاء الأطفال للعودة للانتظام فى التعليم ، مع الاتجاه الى التعليم المهنى والفنى ،

٣ - محاربة الأمية ، حيث أن التدريب المهنى وتطوره والتقدم فيه يستلزم تنمية القدرات الثقافية ويحتم محو الأمية .

٤ - مقاومة سوء استغلال هؤلاء الاطفال أثناء تواجدهم بالورش وحمايتهم أثناء العمل .

٥ - التوسع فى استخدام الورش الصغيرة والمصانع المتوسطة فى برامج التدريب فى مكان العمل ، وبالتالى زيادة تعاونهم وتفهمهم لأهمية التدريب المهنى المنظم والاستفادة منه وتبادل الخبرة معه .

٦ - إعداد أجيال من العمالة المهنية المدربة ترفع من مستوى الخدمات التى تؤديها وتحافظ على سلوكياتها الفاضلة .

٧ - خلق فرص عمل شخصية يمكن أن يقوم بها هؤلاء الأطفال بعد بلوغهم سن العمل .

٨ - محاربة انحراف هذه الفئة من الأطفال سواء الملتحقون بالورش أو الذين بدون نشاط وبدون دراسة .

٩ - استقطاب التجمعات والنقابات العمالية والحرفية والمهنية لزيادة الاهتمام

بالتدريب المهنى بكافة مستوياته ، والاقتناع بفوائده وعائده .

١٠ - زيادة تفاعل أجهزه التدريب مع احتياجات سوق العمل سواء فى المهن أو العماله أو المهارات .

المجموعات المستهدفه

يهدف المشروع إلى خدمة مجتمع الأطفال من سن ٦ إلى ١٥ سنه ، خاصه الملتحقون بالورش الإنتاجية الصغيرة والمصانع المتوسطة . وكذلك الاطفال الذين لم يلتحقوا بأى دراسة منتظمة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية متعددة . ويبلغ حجم هذا المجتمع أكثر من ٥ر١ مليون طفل .

انشطة المشروع

يتضمن المشروع الأنشطة الرئيسية الآتية .

١ - حسن اختيار الجمعيات التطوعية ذات النفع العام التى يمكنها رعاية هؤلاء الأطفال .

٢ - إقناع أصحاب الورش والأعمال الصغيرة والمتوسطة بجدوى المشروع والاشتراك فى هذه الجمعيات للمساهمة فى الأنشطة المختلفة .

٣ - إقناع أسر الأطفال بجدوى المشروع والاشتراك فيه ومايعود عليهم من خدمات صحية واجتماعية وثقافية ومهنية .

٤ - توفير الرعاية المهنية للأطفال بدءا من تقييم قدراتهم وميولهم المهنية وللتعرف على الأعمال الأكثر ملاءمة لكل حاله والربط بين التثقيف المهنى وبين نشاط الأطفال فى ورشهم .

٥ - توفير الرعاية الثقافية العامة لهم بما يناسب سنهم من ناحية ، ومع أنشطتهم المهنية بحيث يكمل هذا النشاط الثقافى مايحتاجه نشاطهم المهنى من معارف ومعلومات .

٦ - توفير الرعاية الصحية والاجتماعية للأطفال وأسرهم وتمتعهم بخدمات إضافية (وتسهيل) وتيسير تعاملهم مع المؤسسات الصحية والاجتماعية .

٧ - توفير برامج تدريب مناسبة بأساليب ميسرة ، تشارك فيها أجهزة التدريب المتخصصة .

٨ - توفير المتابعة الفنية المتخصصة بواسطة ذوى الخبرة الطويلة واشتراك أصحاب الأعمال .

٩ – استخدام مراكز ووحدات التدريب ذات المستوى المتميز والمتاحة فى المنطقة مع العمل على استكمالها وتقويتها إذا لزم الأمر .

١٠ – وضع نظام للحوافز لأصحاب الورش وللأطفال وأسرهم يمكن أن يتضمن وسائل غير تقليدية تناسب كل حالة على حدة .

مخرجات المشروع

١ – رعاية ٥٠٠ طفل صحيا واجتماعيا وثقافيا ورياضيا ومهنيا فى نطاق متكامل .

٢ – تأهيل نحو ١٠٠ ورشة صغيرة أو متوسطة تأهيلا مناسبا لرعاية الأنشطة المهنية للأطفال وتحسين ظروف العمل بها .

٣ – إعداد ٢٠ برنامجا تدريبيا على ٢٠ مهنة بأسلوب متطور يساعد على تنمية النشاط المهنى للأطفال .

٤ – محو أمية ٥٠٠ طفل بحيث لايقل مستواهم الثقافى عن نهاية المرحلة الابتدائية على الأقل .

٥ – تعميق الاهتمام بالنشاط المهنى بين الأطفال وأسرهم ، وأصحاب الأعمال والجمعيات والروابط المهنية والنقابات العلمية .

٦ – إعداد ١٠٠ صاحب ورشة أو عامل قديم كمدرب مهنى بالقطاع الخاص وبالورش الصغيرة .

المدخلات اللازمة

١ – توفر الجمعيات التطوعية ذات النفع العام ، سواء بإنشائها أو باختيار أنسب القائم منها ، مع وضع النظام الذى يسمح لها بممارسة هذا اللون من الرعاية .

٢ – اشتراك المؤسسات الصحية والاجتماعية والرياضية بخدمات مميزة .

٣ – توفير أماكن التعليم المسائى ومراكز ووحدات التدريب المهنى المناسبة ، وأجهزة تقييم القدرات .

٤ – توفير التمويل اللازم .

٥ – تعاون الجهات الرسمية للمساهمة فى توفير اللوائح والحوافز الإدارية والمالية وتبسيط الإجراءات .

٦ – توفير الأخصائيين الفنيين اللازمين لمتابعة المتدربين ورعايتهم مهنيا .

تكاليف المشروع التجريبى

المكـــــــــان : شبرا الخيمـــة .

مـــدة المشـــروع : ثلاث سنوات

الأطراف المستفيدة : ١٠٠ ورشة أو مصنـع صغير

٤٠٠ طفـل يعمـل فعـــــلا } متسربين من التعليم أو لم يلتحقوا به

١٠٠ طفل لم يسبق لهم العمل } وتتراوح أعمارهم بين ٦ - ١٤ سنة .

ميزانية المشروع المقترح شبرا الخيمة

	جنيـــــه
الموظفون	
مدير المشروع المحلى	٥٠٫٠٠٠
سكرتاريــــــــة	١٥٫٠٠٠
سائـــــــــق	١٠٫٠٠٠
مكافآت أعضاء اللجنة المحركة	١٠٫٠٠٠
البرامج الفنيـــــة	٢٠٠٫٠٠٠
الرعاية الاجتماعية	١٠٠٫٠٠٠
الرعاية الصحيـــة	٤٠٫٠٠٠
النشاط الرياضــى	٢٥٫٠٠٠
التعليم	
التعليم الأساســى	٢٥٫٠٠٠
محو الأميـــــــة	٧٠٫٠٠٠
حوافز	
للـــــــــورش	٢٥٫٠٠٠
للأطفـــــــــال	٢٢٥٫٠٠٠
إعداد البرامج	
مراكز التدريـــب	٢٢٥٫٠٠٠
الأنشطة المهنيـــة	٥٠٫٠٠٠
البحوث والتقارير	١٥٫٠٠٠
المعــــــــدات	١٠٠٫٠٠٠
مصروفات نثريـــة	٥٠٫٠٠٠
المجمـــــوع	١٢٣٥٫٠٠٠

المشـروع الثانــى

الهدف الرئيسى

يهدف المشروع إلى توفير فرص نشاط للنشئ المتسربين من التعليم (سواء المتواجدون بدون عمل أو نشاط أو تعليم ، أو الذين اتجهوا لأسباب اقتصادية أو غيرها للعمل بالورش الإنتاجية) وذلك من خلال مشروعات إنتاجية يمكنهم المساهمة فيها بنشاط مناسب ، مع تزويدهم بالمهارات المناسبه لسنهم ، وفى إطار رعاية متكاملة اجتماعية وثقافية وصحية .

الأهداف الثانوية

يترتب على مثل هذه الخطة

أ - خلق أنشطة اقتصادية حقيقية تخلق فرص عمل حقيقية من خلال مشروعات اقتصادية لها أسواق داخلية وخارجية ، تغطى تكاليفها ، وتدر عائدا يمكن أن يساهم فى توفير رعاية متكاملة لعمالة النشئ القاصره .

ب - تزويد النشء المساهم فى هذه الأنشطة بمهارات تتناسب مع سنهم ومستواهم التعليمى بعيدا عن المجالات الخطرة والممنوعة ، ويمكن أن تدخل فى عداد الأشغال الفنية والهوايات ، مع تدرج المهارات بتقدمهم فى السن من خلال المشروع .

جـ - توفير منتجات ذات عائد اقتصادى تتطلبها الأسواق فى الداخل والخارج ، وتساهم - بنشرها على نطاق قومى واسع - فى زيادة الدخل القومى .

د - نشر هـذه المشروعات علـى مستـوى أسـر وعائـلات النشء المشترك فى المشروع من خلال قيام الأسر ببعض الخطوات الانتاجيه فى التجهيز أو التجميع فى منازلهم مع تزويدهم بالتدريب المناسب والعائد المناسب .

هـ - محاربة انحراف النشء المتسرب من التعليم وعدم شغل أوقات فراغه بالمفيد من الأعمال والأنشطة الثقافية والاجتماعية والفنية .

و - استقطاب الجمعيات التطوعية ورءوس الأموال الخيرية ومصادر الصندوق الاجتماعى فى مشروعات مفيدة اقتصاديا يشترك فيها النشء بنشـاط فعّال ، وتوفر عائدا يساهم فى نشر نشاط هذه الجمعيات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية .

ز - بتزايد اتجاه النشء لمثل هذه المشروعات وتفضيلها على العمل بالورش الخاصه ستتاح فرص عمل حقيقية لمن هم اكبر من سن ١٥ سنة .

المجموعات المستهدفة

يستهدف المشروع رعاية النشء القاصر ممن لم يستوعبهم التعليم أو من تسربوا منه بصفة أساسية ، كما أن المشروع يتيح فرص عمل ونشاط للشباب الباحث عن عمل ، ولأسرهم . ويشترط بالنسبة للنشء القاصر ، أولئك المنقطعين عن التعليم سواء كانوا غير ملتحقين بنشاط أو ملتحق بأعمال مخالفة للقانون ، من حيث خطورتها وعدم ملاءمتها لسنهم وإدراكهم .

المشروع

يتضمن المشروع النقاط الآتية :

١ - إقامة عدة مشروعات جديدة مكثفة للعمالة ذات طابع يتمشى مع البيئة والمجتمع المقام فيه (زراعية - حضرية - سياحية ...) ومن أمثله ذلك بصفة مبدئية :

أ - مشروع زراعى : مثل إنتاج وتشغيل خيوط الحرير ، سواء الناتجة من دودة القز ، أو من دوده الخروع ، ويتميز حرير دودة الخروع بمتانة ووفرة إنتاجية وصلاحية أيضا لصناعة انواع من السجاد والمنسوجات اليدوية ذات الطابع المحلى ، وايضا التى تجد إقبالا عليها فى الأسواق الخارجية . ويمكن أن يكون التصنيع يدويا أو ميكانيكيا فى حالة وفرة المحصول ، ويحتاج المشروع إلى مساهمة النشء القاصر بجانب الشباب الباحث عن عمل ، ولكل مجاله ونشاطه ... مع توفير التدريب اللازم للجميع .

ب - مشروع حضرى - سياحى : مثل صناعة منتجات الموزاييك من الزجاج والسراميك الملون أو خشب المشربيات ، وهما صناعتان تجميعيتان يساهم فيها الصغير والكبير لتخليق منتجات متكامله الشكل والاستخدام المحلى والأجنبى السياحى ، وتحتاج إلى مهارات متعددة بسيطة وفطرية وفى نفس الوقت يمكن تطويرها .

٢ - تشجيع جمعيات خدمة المجتمع وتنمية القرية فى المجتمعات الزراعية بتقديم

خدمات إرشادية زراعية للنشء المتسرب من التعليم تتمشى مع احتياجات وظروف البيئة والتطور الحضارى بها من أساليب زراعة ورى وحصاد واستغلال لمخلفات المزارع وتصنيعها . فتتولى الجمعيات توفير معلومات وخبرات وتجارب زراعية ، ترفع من مستواهم الزراعى والثقافى وتزودهم بمهارات عملية وإنتاجية مناسبة وتتيح لهم باسلوب أفضل ورعاية اشمل.
الاشتراك فى المواسم الزراعية والمساعدة فى مشروعات زراعية صغيرة .
ومن المنتظر أن يشجع هذا النشاط على استمرار الصبية والنشء فى الدراسة وخفض نسبة التسرب مع زوال السبب الرئيسى لانقطاعهم عنها ، حيث أن هذا النشاط لايتعارض مع وقت الدراسة أو يمكن التنسيق بينهما على المستوى المحلى .

٣ – يتوخى المشروع إضافة مشروعات وأنشطة غير تقليدية تهدف إلى جذب النشء إليها ، ومنافسة اتجاههم للعمل لدى الورش والمنشآت الخدمية والانتاجية التى يمكن أن تسئ إستخدامهم واستغلالهم . ولما كان الجانب الاقتصادى ـ فى الغالب ـ هو السبب الرئيسى لانفضاض النشء عن الدراسة والعمل لدى الغير فإن ما يعود على النشء وأسرته من مثل هذه المشروعات المشارك فيها ، قد يكون أكثر وفى ظل ظروف أفضل ، مع توفير رعاية متكاملة مهنية واجتماعية وعلمية وصحية مناسبة .

٤ – تشجيع أسر النشء على الاندماج فى هذه المشروعات مع ابنائهم للقيام بأعمال جزئية أو تكميلية فى منازلهم بأجر مناسب ، ثم تجميع هذه الأعمال بمقر المشروع لإعداده فى صورته الانتاجية النهائية . وبمضى الزمن يمكن أن يكون هذا النشاط أساسياً للأسرة بعد أن كان نشاطا ثانويا أو فى أوقات الفراغ . وبذلك يصبح المشروع ذا نفع مزدوج للنشء وأيضا لأسرته . ويكون دافعا لتفضيل المشروع على الورش الخاصه غير المناسبة لتنشئة النشء كما يمكن ان يكون فى هذه الحاله مجالا لاستقطاب نشء جديد فى ظروف أفضل .

٥ – تتولى الجميعات التطوعية إنشاء هذه المشروعات إما بمفردها أو بمساعدة مصادر تمويل أخرى تطوعية أو استثمارية أو من خلال مشروعات الصندوق الاجتماعى . وباعتبارها مشروعات اقتصادية ذات عائد ومربحة فيمكنها أيضا جذب أعداد من الشباب الباحث عن عمل ، كما يمكنها ـ بعد

فترة الإنشاء الأولى - تغطية تكاليفها الإنشائية ، وربما أمكنها سداد قيمة المشروع لبدء مشروع جديد فى منطقة أخرى ، كما يمكن لهذا العائد من المساعدة فى تغطية تكاليف نواحى الرعاية الأخرى الثقافية والطبية والاجتماعية .

٦ - يتم توفير فرص التدريب باستخدام الإمكانات المتوفرة فى العديد من الأنشطة القائمة فعلا فى مراكز التدريب المختلفة التابعة لجهات متعددة والمدارس الفنية الزخرفية ووزارة الزراعة والهيئات المختلفة العاملة فى مجال تنمية المجتمع والقرية ، وبعضها لها موارد تمويل أجنبية .

٧ - توفير الخبره فى مجال التدريب والتصنيع والتسويق للنشء وللأسر وللجمعيات من خلال المعونة الفنية التى سيتيحها المشروع وبالتعاون مع الجهات الحكومية أو غير الحكومية القائمه فعلا والتى يمكن توفيرها إن لزم الأمر .

٨ - توفير الإعلام الكافى للمشروع وإشراك اطراف لها ثقلها الاجتماعى والمعنوى لمساندة المشروع فى مراحله الأولى .

مخرجات المشروع التجريبى

يفضل البدء بمشروع تجريبى نموذجى يترتب على نتائجه اختيار أفضل المشروعات وأبسطها كما يتوقف على نتائجه التعرف على المعوقات والمشاكل لعلاجها لضمان نجاح المشروع عند تكرار تنفيذه والتوسع فيه . ويتضمن المشروع التجريبى :

أ - توفير الرعاية الفنيه لنحو ٤٠٠ من النشء (فتى أو فتاه) فى مجالات نشاط أفضل وظروف أضمن بجانب الخدمات الأخرى الثقافية والاجتماعية والصحية .

ب - إنشاء ٤ مشروعات فرعية يستوعب كل منها ١٠٠ من هؤلاء النشء تكون نموذجا وتجربة لانشاء المزيد منها فى نفس المجال أو مجالات أخرى تتناسب وظروف كل حالة على حدة .

جـ - توفير نشاط إنتاجى واقتصادى لنحو ٢٠٠ أسرة أو أكثر تشارك أبناءها فى مجالات أنشطة هذه المشروعات .

د – إعداد برامج تدريب مناسبة لأنشطة ومهن ومهارات المشروعات الجديدة بالمستوى المناسب للنشء وأسرهم فى ظروفهم الاجتماعية أخذا فى الاعتبار مجالات التطور وفرص التقدم الضرورى والمستمر .

مدخلات أساسية

- اختيار خمس جمعيات تطوعية ، (تكون إحداها احتياطية) لتنفيذ ٤ مشروعات فى مناطق ريفية وحضرية .
- توفير التمويل اللازم لتنفيذ التجربه لمدة ٣ سنوات على الأقل .
- اشتراك المؤسسات المحلية الصحية والاجتماعية والرياضية والثقافية بخدمات متميزة لأعضاء المشروع من النشء وأسرهم .
- توفير معونات فنية للجمعيات التطوعية المشاركة .
- التعاقد مع جهات التدريب المناسبة للمشروعات الإنتاجية ، وإذا لزم الأمر توفير معونة خارجية لتدريب خارجى .
- اختيار ٤٠٠ فتى وفتاة لهذه المشروعات بجانب اختيار ٢٠٠ أسرة مشاركة . (١٠٠ من النشء و ٥٠ أسرة لكل مشروع) .

التكلفة التقديرية للمشروع

مدة المشروع : ٣ سنوات

مكونات تكاليف المشروع	جنيــه	
الأفراد : مدير للمشــروع	٥٠ر٠٠٠	
سكرتير للمشروع	١٥ر٠٠٠	
سائقيــــن (٢)	٢٠ر٠٠٠	
رؤساء المشروعات الفردية (٤)	١٨٠ر٠٠٠	
فنيين للمشروعات الفردية (١٢)	٣٦٠ر٠٠٠	
لجنة إدارة المشــــــروع	٢٠ر٠٠٠	
		٦٤٥ر٠٠٠
معدات : تختلف قيمتها باختلاف المشروع الفرعى بمتوسط قدره ٥٠ر٠٠٠	٢٠٠ر٠٠٠	
وسائل انتقال :	٥٠ر٠٠٠	
خامــــات : تختلف باختلاف المشروع الفرعى	٦٠٠ر٠٠٠	
		٨٥٠ر٠٠٠
تدريــــب :	٤٠٠ر٠٠٠	
		٤٠٠ر٠٠٠
إعانــــات : للجمعيات	٤٠ر٠٠٠	
للنــــشء	٥٠٠ر٠٠٠	
أخــــرى	١٠٠ر٠٠٠	
		٦٥٠ر٠٠٠
رعاية متكاملة : اجتماعية للنشء وأسرهم	٢٠٠ر٠٠٠	
صحيــة	١٠٠ر٠٠٠	
رياضيــة	٥٠ر٠٠٠	
		٣٥٠ر٠٠٠
مصروفات إدارية : (تسويق ودعاية وإعلان)	١٠٠ر٠٠٠	
		١٠٠ر٠٠٠
نثريات واحتياطيات مختلفــــــة	٢٥٥ر٠٠٠	
		٢٥٥ر٠٠٠
إجمـالى التكلفة التقديرية للمشروع		٣ر٢٥٠ر٠٠٠

ملاحظات على التكلفة

١ - يمكن إضافة مبلغ ٤٠٫٠٠٠ لإعداد دراسة جدوى لاختيار المشروعات الاكثر احتمالا للنجاح والرواج وتحقق الهدف المنشود اصلا لاشتراك النشء فيها .

٢ - المشروع المقترح يحقق فرص عمل :

- فى حالة اقتصار نتائج المشروع على النشء فقط (٤٠٠) فكل فرد يتكلف ٨١٢٥ جنيها وهو يماثل متوسط تكلفة إنشاء فرصة عمل فى الصناعات الصغيرة .
- فى حالة احتساب عدد المستفيدين ٤٠٠ طفل + ٤٠٠ من افراد الـ ٢٠٠ أسرة (فردان من كل اسرة) فإن نصيب الفرد فى المشروع يبلغ ٤٠٦٢٫٥ جنيه .
- يضاف إلى ذلك :
- الخبرة التى ستتوفر للجمعيات التطوعية .
- العائد المنتظر من حصيلة هذه المشروعات .

٣ - لجنة الحماية والرعاية

أعد الورقة

أ . د . الفونس عزيز

د . عــلا مصطفــى

اللجنة التحضيرية

أ . د. الفونس عزيز
أ . خالد طاهر
أ. دعد سلامه
أ . سعد لبيب
أ. د . سنية صالح
أ . د . صالح بدير
أ . د . عادل عازر
د. عزه كريم
أ. عفت الكاتب
أ . د . عماد أسماعيل
د. نادية التطاوى
أ . د . ناهد رمزى
د . علا مصطفى — مقررة اللجنة

أ . إبتسام الجعفراوى
أ . هالة غالب
أمينتا اللجنة

ورقة العمل

يعيش الأطفال العاملون فى مصر (٦ ـ ١٥) ظروفا صعبة ، سواء على مستوى الحياة الأسرية أم على مستوى الحياة العملية كما تبين البحوث الواقعية . ففى الأسرة يعانى الطفل من إنخفاض نوعية الحياه ذاتها بكل ماتتضمنه من جوانب اقتصادية واجتماعية وتعليمية ، وفى مجال العمل يؤدى الطفل أدوارا هو غير مؤهل لها فى المرحلة العمرية التى يعيشها ، مما يكون له أثره على مستقبله .

ولما كان الطفل هو مستقبل الأمة وكان الاطفال العاملون أقل من ١٤ سنة يبلغون حوالى مليون ونصف مليون طفل ـ حسب احصاءات منظمة العمل الدولية لعام ١٩٨٨ ، وقد تتجاوز الأعداد غير المسجلة هذه الأرقام ، لما كان الوضع كذلك فان الأمر يتطلب وضع سياسات واتخاذ اجراءات كفيلة بحماية ورعاية هؤلاء الأطفال .

أن الحماية والرعاية المطلوبة لهؤلاء الأطفال تستهدف بشكل أساسى مصلحة الطفل نفسه ، ومن خلاله المجتمع بأكمله . أن الأديان السماوية والمواثيق الدولية والدستور المصرى والتنظيم القانونى كفل حقوقا كثيرة للطفل يجب أن تراعى ، واضعين فى أعتبارنا السياق الاجتماعى الاقتصادى الذى يعيش فيه هؤلاء الأطفال ، والذى دفع بأسرهم الى الزج بهم فى سوق العمل . أن مدخلنا هو المساعدة على أشباع أحتياجات الطفل من خلال أنواع من الرعاية تتطور ابتداء من توفير التغذية والتعليم والتدريب والخدمات الصحية ، وتحسين الظروف الاقتصادية ، لتصل إلى اتاحة فرص للترويح والمشاركة فى الحياة الاجتماعية .

ومن المهم أن نراعى أن دور الطفل فى مجتمع نامى ومع وجود عوامل غير مواتية يختلف عن دور الطفل فى المجتمعات الصناعية المتقدمة ، مما يتطلب اعترافا من جانبنا بالواقع القائم حاليا حيث يضطر الطفل الى العمل ، وان هذا الواقع سوف يستمر لفترة قادمة .

الأهداف المرجوة

١ - هـدف بعيد المدى يتمثل فى القضاء على عمالة الأطفال بصفة نهائية والوصول الى رفع الحد الأدنى لسن بداية العمل الى خمسة عشـر عامـا أو أربعة عشر عاما حتى يتوافق مع مرحلة إنتهاء التعليم الأساسى ، ومع

الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨ لسنة ١٩٧٣ . ويتحقق هذا تدريجيا من خلال سياسات واجراءات مرحلية تبدأ بتطبيق القانون الحالى (قانون العمل رقم ١٧٣ لسنة ١٩٨١) والقرارات الوزارية اللاحقة له ، وتتدرج حتى تصل الى استصدار قانون جديد فى المستقبل ينص على رفع سن بداية العمل .

٢ - هدف قريب المدى يتمثل فى الحد من حجم ظاهرة عمالة الأطفال وعلاج آثارها ، من خلال إجراءات وبرامج قابلة للتنفيذ على المدى القريب . ويتحقق هذا الهدف عن طريق توفير الحماية للطفل ورعايته من الجوانب التشريعية ، والصحية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والاعلامية ، والثقافية . والترويحية ، واضعين فى الاعتبار أن تصل الرعاية الى تحسين ظروف العمل والحياة بالنسبة لهؤلاء الأطفال الذين يشكلون بالفعل جزءاً من القوى العاملة .

ومن أجل تحقيق الأهداف المرجوة بعيدة المدى وقريبة المدى سنعرض مجموعة من السياسات والاجراءات المقترحة فى إطار الحماية والرعاية (بأشكالها المختلفة) . أما بالنسبة لاقتراح برنامج متكامل يوجه الى منطقة بعينها فيمكن أن يتم ذلك من خلال المشروع المقدم من لجنة التدريب المهنى .

أولا : الحمايـــــة

التشريـــع

١ - أن المأمول فى المستقبل عندما تتوافر ظروف ملائمة أن يرفع الحد الأدنى لسن بداية العمل الى أربعة عشر أو خمسة عشر عاما كى يتوافق مع إتمام مرحلة التعليم الأساسى الإجبارية ، ومع المعمول به حاليا فى كثير من الدول الصناعية المتقدمة ، ومع الاتفاقية الدولية الأخيرة بشأن السن . وبالطبع يحتاج الأمر إلى تشريع جديد ينص على ذلك . الاأن هذه الخطوة ترتبط بمتغيرات أخرى (مثل المستوى الاقتصادى الاجتماعى للأسرة ـ التعليم بشكله الحالى - المرحلة التى يمر بها التصنيع فى مصر ـ سياسات العمال ـ تفضيل أصحاب العمل لعمالة الطفل بالنسبة لمهام معينة . وغيرها من المتغيرات ، ومن هنا فلن يكون للتشريع الجديد فعالية مالم يتم معالجة المتغيرات الأخرى إلا أنه يظل هدفا بعيد المدى يقع فى نهاية سلسلة من المراحل والخطوات .

٢ - أن التشريع فى الظروف العادية وعند توافر الشروط الملائمة يوفر مظلة تحقق الحماية للفئة التى شرع من أجلها . إلا أننا نجد أن قانون العمل المعمول به

حاليا (قانون العمل رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١) والذى يحظر حظرا باتا تشغيل أو تدريب الصبية قبل بلوغهم أثنتى عشرة سنة كاملة غير قادر على معالجة الوضع الحالى ، وأفرغ من محتواه بسبب عدم تطبيقه . لما كان الوضع كذلك ، ولما كنا نعتقد أن هذا التشريع يمثل الحد الأدنى الذى يكفل الحماية اللازمة للأطفال العاملين ، فالمطلوب هو سياسة تساعد على أحكام تطبيق القانون الحالى ، من خلال مجموعة من المقترحات تتمثل فى الآتى :

أ - تشديد العقوبة على مخالفة قانون العمل بشأن سن بداية العمل ، بحيث ترتفع الغرامة المفروضه على من يشغل حدثاً أقل من١٢ سنه ، اذ أن الغرامة الحالية تبلغ عشرة جنيهات ولاتتجاوز عشرين جنيها ، ولما كانت لاتتناسب مع المستوى الحالى للأسعار فان تأثيرها محدود ويكاد يكون معدوماً ، ومن الأفضل تحديدها فى ضوء القيمة الفعلية للنقود .

ب - تشديد العقوبة على مخالفة قرارات وزير القوى العاملة والتدريب فى شأن بداية سن العمل بالنسبة للأعمال التى تمثل خطورة على الصبية حتى سن ١٧ سنه ، وهما القراران رقم ١٢ ، ورقم ١٣ لسنة ١٩٨٢ (أنظر الملحق) ،بحيث ترتفع الغرامة وتتدرج فى الإرتفاع مع إنخفاض السن .

جـ - تشديد الرقابة والتفتيش واعادة التفتيش على أماكن العمل (الورش الصناعية بصفة خاصة) للكشف على مخالفى القانون على أن يقوم بذلك مندوبون من المشهود لهم بالكفاءة والجدية كما تكون هناك عليهم مستويات إشرافية أعلى حتى لايلجأ أصحاب العمل إلى إخفاء الأطفال أو التحايل بأى شكل من الأشكال .

د - لابد أن يراعى التفتيش الذى يقوم به مفتشو وزارة القوى العاملة والتدريب جملة المخالفات لقانون العمل - وليس فقط بداية سن العمل - وهى المخالفات المتعلقة بساعات العمل والراحة والأجازات فقد أوجب المشرع الاتزيد ساعات التشغيل الفعلى للحدث على ست ساعات فى اليوم ، وتتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة لاتقل فى مجموعها عن ساعة واحدة ، وفى جميع الأحوال لايجوز تشغيل الحدث أكثر من أربع ساعات متصلة ، وحظر تشغيل الحدث

حظرا تاما فيما بين السابعة مساء والسادسة صباحا (المادة ١٤٦ من قانون العمل) كما يحظر القانون تشغيل الأحداث ساعات عمل إضافية أو تشغيلهم فى أيام الراحة الأسبوعية أو .العطلات الرسمية (المادة ١٤٧ من القانون) . وأوجب على صاحب العمل أن يحرر أولا بأول كشفاً موضحاً به ساعات العمل وفترات الراحة (مادة ١٤٨) .

هـ - التشديد فى تطبيق التشريع فى شأن القواعد الصحية (قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢) والذى ينص على عدم تشغيل الصبى قبل أن يقدم شهادة صحية تثبت خلوه من الأمراض ولياقته الصحية لمزاولة العمل. وعلى كل صاحب عمل يستخدم حدثا أن يوقع عليه الكشف الطبى مره سنويا على الأقل . كما يجب توقيع كشف طبى مماثل عند إنتهاء خدمته ، وذلك لإثبات حالته الصحية كم يتعين على كل صاحب عمل أن يقدم يوميا لكل حدث يستخدمه كوبا من اللبن (٢٠٠جرام على الأقل) .

و - مراعاة تطبيق قانون العمل والقرارات الوزارية اللاحقة بشأن تحرير صاحب العمل الكشوف بأسماء الأحداث الذين يستخدمهم مبينا أسماء الأحداث وسنهم وتاريخ إستخدامهم وأن يعلق نسخه من هذا الكشف فى مكان بارز . علاوة على التزام صاحب العمل بأن يعلق فى محله نسخة تحتوى الأحكام التى يتضمنها الفصل الثانى من قانون العمل الخاص بتشغيل الأحداث ، وذلك تمكينا للعمال الأحداث من معرفة حقوقهم .

ز - مراعاة ضرورة توفير إحتياطات الأمن الصناعى فى أماكن العمل ، والتى تنص عليها قوانين العمل وقوانين التأمين الاجتماعى ، بما يحقق الوقاية من مخاطر العمل واضراره ، ويتمثل هذا فى ملابس خاصه وأدوات واقية ، وفى أجهزة أمان مثل طفايات الحريق ، ومصدر مياه جارية ، وتفرض غرامة مرتفعة على من يخالف أشتراطات الأمن الصناعى .

ح - مراعاة ضرورة توفير أدوات الإسعاف الأولية فى أماكن العمل ، وفرض غرامة مرتفعه على من يخالف ذلك .

٣ – التأكيد على أهمية إنضمام مصر وتصديقها على الاتفاقية الدولية رقم ١٣٨ لسنة ١٩٧٣ الخاصة بتحديد سن بداية العمل *

ثانيا : اوجه الرعاية

الرعاية الصحية

لاتتوفر للأطفال المتسربين من التعليم الأساسى أو الذين لم يلتحقوا به على الإطلاق أى نوع من الرعاية الصحية التى تتوفر- وإن كانت بشكل غير كاف - للأطفال المنتظمين فى التعليم . أما من يعمل من هؤلاء الأطفال الموجودين خارج المدرسة ، سواء فى الريف أو فى الحضر ، فى مجال الورش والمصانع الصغيرة أو فى أى مجال آخر ، فإنه لايخضع للتأمين الصحى حيث إن عمله غير قانونى لصغر سنه ، علاوه على عمله أحيانا فى مجالات تمثل خطورة عليه ، بالرغم من إحتياجه الشديد للرعاية الصحية .

وتزيد حاجة الأطفال العاملين للرعاية الصحية نظرا لانهم يعملون فى بيئة غير ملائمة ، ولساعات طويلة ، وبدون اجازات ، كما أن بعض مجالات العمل قد تمثل خطورة على نموهم الطبيعى (البدنى والعقلى) ، وعلى صحتهم ، وقد تعرضهم للإصابة . كما تزيد حاجة هؤلاء الأطفال للرعاية الصحية عن زملائهم الأكبر سنا ، الموجودين معهم فى نفس بيئة العمل ، لأنهم يحتاجون ، خلال فترة نموهم إلى رعاية لاتتوفر لهم ، ولآنهم أكثر عرضه للإصابات المهنية بسبب قلة خبرتهم ونقص تدريبهم ونقص قدراتهم على التركيز . ومع حاجة هؤلاء الأطفال الشديدة للرعاية الصحية إلاأنهم لايجدون أى نوع من الرعاية فى ظل القوانين والتشريعات والإمكانيات المتاحة حاليا .

ولما كان من الصعب أن نكفل رعاية طبية لهؤلاء الأطفال من خلال التأمين الصحى الشامل ، من ناحية ، حيث أنه غير مطبق حاليا على كل فئات المجتمع ، علاوة على أنه لن يتوفر فى المستقبل القريب ، ومن ناحية أخرى لايقدم التأمين الصحى المتاح من خلال قانون التأمين الاجتماعى للعاملين فى الدولة الرعاية الصحية الواجبة لهذه الفئة ، فان المشكلة تحتاج أن تطرح على مستوى آخر .

* لم تصدق مصر سوى على إتفاقية واحده من الاتفاقيات المعنية بعمالة الطفل وهى الإتفاقية رقم ١١٥ الخاصة بالحماية من الإشعاع .

أ – بالنسبة للسياسة بعيدة المدى فان الرعاية الصحية ستتحقق جزئيا من خلال الفعالية فى تطبيق قانون العمل الحالى والقرارات الوزارية اللاحقة له . فان هذا سيحد من تواجد الطفل فى بيئة مادية غير ملائمة لسنه ومن توليه أعمال تشكل خطراً على صحته ، وبخاصة فى الصناعات المنصوص عليها فى القرارين الوزارين رقم ١٢ ،١٣ (أنظر الملحق) .

كما أن قانون التأمين الأجتماعى يقضى بسريان أحكام تأمين إصابات العمل على العاملين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنه (١٢-١٨سنه) فلو تم مراعاة تطبيق هذا القانون فسيتمتع الطفل بما يتمتع به زميله البالغ من رعاية صحية إذا أصيب أثناء العمل .

أما بالنسبة للطفل العامل أقل من ١٢ سنه والذى لايخضع لنظام التأمين الصحى ، فالمقترح هو إجراء تعديل فى نظام التأمين الصحى بحيث يطبق على المنشأة كلها بما تتضمنه من عاملين ، ومن ضمنهم الطفل العامل حتى لوكان أقل من ١٢ سنه ، وإعتباره فردا يقوم بالتدريب من خلال الانتاج ، وبالتالى يتم التأمين عليه ، وبناء على ذلك يستطيع أن يستفيد من العلاج عند تعرضه للمرض أو للإصابة .

ب – بالنسبة للسياسة قريبة المدى ، فتتمثل فى مواجهة الأمر الواقع ومحاولة توفير نوع من الرعاية الصحية للعاملين دون اللجوء الى تشريعات جديدة ويتحقق هذا من خلال تقديم حلول غير تقليدية توفر الرعاية الصحية للطفل العامل ، وبناء على هذا نعرض عددا من المقترحات :

١ – استخراج بطاقة صحية للطفل منذ ولادته ، ومن خلالها يتم متابعة الطفل فى مختلف مراحله العمرية سواء كان منتظما فى التعليم أو تسرب منه ، أو التحق بالعمل فى أى مجال من المجالات * .

٢ – أن يستمر تسجيل الأطفال فى مدارسهم رغم تسربهم أو عدم أنتظامهم حتى يمكن أن تقوم الصحة المدرسية بتتبع حاله الطفل الصحية وتوفير الرعاية الصحية له ، سواء كان ملتحقا بالمدرسة أوتركها ، مادام يقع فى الفئة العمرية أقل من ١٢ سنه .

* بدأت وزارة الصحة فى تطبيق نظام البطاقة الصحية على المستوى القومى التى تنقل الى المدرسة عند التحاق الطفل بها ، إلا أنها لاتغطى المتسربين من الدراسة .

٣ - التوسع فى توفير الرعاية الصحية من خلال مؤسسات وجمعيات أهلية مثل جمعيات الرعاية المتكاملة والجمعيات المعنية بالطفولة والأمومة بحيت تقوم بحصر الأطفال العاملين وعمل بطاقة صحية لهم وتوفير الرعاية الصحية الأولية (الخدمات الوقائية وعلاج الإصابات والحوادث)، وتعمل هذه الجمعيات بالتنسيق مع الوحدات الصحية ، والمستشفيات الجامعية .

٤ - إلزام أصحاب الأعمال فى الورش الصناعية وغيرها الذين يستخدمون الأطفال بتحسين بيئة العمل ، وعدم تعريض الأطفال للخطر أو تكليفهم بأعمال فيها خطورة مباشرة أو غير مباشرة عليهم ،وعلاجهم من الاصابات التى تصيب هؤلاء الأطفال فور حدوثها ، وعلى حسابهم ، وعدم حرمان الأطفال من أجورهم اذا تغيبوا عن العمل بسبب الإصابة أو المرض .

٥ - توجيه المسئولين المعنيين بالصحة العامة وطب الصناعات الى أهمية دراسة أثر العمل فى صناعات معنية على الطفل .

٦ - توفير وجبة غذائية جافة مغذية فى مدارس التعليم الاساسى كعنصر جذب للأطفال وأسرهم ، مما يوفر للأطفال حد أدنى من التغذية الصحية السليمة من ناحية ، ويجعل الأسر تلحق أبناءها بالتعليم من ناحية أخرى .

الجانب الاقتصادى الاجتماعى

يمثل البعد الاقتصادى فى ظاهرة عمالة الأطفال ركنا هاما ، ذلك أن أحد المسببات فى نشوء هذه الظاهرة هو تدنى الوضع الاقتصادى للأسرة . أن عجز الأسرة عن مواجهة أعباء الحياة وتكاليف المعيشة يدفع بأطفالها الى سوق العمل حيث يصبح الأطفال مصدر دخل بدلا من كونهم عبئا على الأسرة .

ولاشك فى أن ظاهرة عمالة الأطفال قد تفاقمت فى السنوات الأخيرة وساهم فى هذا التفاقم الارتفاع المستمر فى الأسعار الذى أدى الى نزول عدد أكبر من الأسر الى خط الفقر أو دونه ويعنى هذا أن المشكلة سوف تستمر فى التفاقم فى السنوات القادمة إذا لم تنجح الدولة فى وقف الارتفاع المستمر فى الأسعار وبالتالى تدنى مستوى معيشة نسبة أكبر من الأسر ، ليس فقط الأسر التى تنتمى الى فئات الدخل الدنيا بل كذلك تلك التى تنتمى الى فئات الدخل

المتوسط .

وإذا كان نجاح السلطات المختصه فى إحداث تنمية إقتصادية حقيقية تنعكس على زيادة معدلات نمو الدخل الحقيقى وبما يحمل فى طياته أحد جوانب العلاج الجذرى لمشكلة عمالة الأطفال لاتتحقق إلافى الأجل الطويل ، فأن ذلك يفرض بالضرورة إتخاذ إجراءات فى الأجلين القصير والمتوسط تستهدف وقف تدهور مستويات الدخل الحقيقى والأحوال المعيشية لفئات الدخل الدنيا والدخل المتوسط حتى يمكن وقف تفاقم المشكلة ومحاصرتها .

وفيما يلى نشير إلى بعض تلك الإجراءات :

١ - رفع الحدود الدنيا للأجور والمرتبات الى تلك المستويات من الدخل الحقيقى التى تمكن الأسر من إشباع حاجاتها الأساسية من مأكل وملبس وسكن وعلاج وتعليم .

٢ - ضم العلاوات الإجتماعية التى سبق صرفها للأجر الأساسى .

٣ - ربط معدلات الزايدة فى الأجور بمعدلات الزيادة فى الأسعار وحتى يمكن المحافظة على مستويات الدخل الحقيقى من الانخفاض ويستلزم ذلك ضرورة إعادة النظر فى تركيب الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة التى يعدها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء حتى يمكن الوصول الى أرقام قياسية تعبر عن حقيقة الررتفاع المستمر فى أسعار السلع والخدمات وحتى يمكن بالتالى أقتراح معدلات الزيادة المناسبة فى الأجور بما يحمى الدخول الحقيقية من الإنخفاض ، وقد يكون من الأهمية فى هذا الصدد التفكير فى إنشاء المجلس الأعلى للأجور والأسعار لاقتراح الزيادة فى الأجور فى ضوء الزيادة المطردة للأسعار .

٤ - إعادة النظر فى سياسة الغاء الدعم واستمرار دعم الفئات الفقيرة والمهمشة ، وذلك بالنسبة للسلع الضرورية الأساسية كالسكر والشاى والزيت والأرز .

٥ - دعم سياسة الإسكان الشعبى وتوسيع نطاقه .

٦ - إعادة النظر فى نظم تأمين البطالة ورفع فئات التعويض عن البطالة بما يتناسب والزيادة المستمرة فى الأسعار وأخذ رأى النقابات المهنية بشكل دورى فى هذا الصدد . وتجدر الإشارة الى أنه يجب التنبه لمشكلة البطالة ليس فقط بين الخريجيين الجدد ولكن أيضا بين الذين يحتمل أن يخرجوا من سوق العمل نتيجة للتوجهات الجديدة الحالية التى تستهدف تحجيم دور

الدولة فى النشاط الاقتصادى نتيجة الأخذ بالتخصصية كاطار للتنظيم الاقتصادى ، وقد يترتب على هذا تدهور أحوال الأسرة الاقتصادية مما يجعلها تزج باطفالها الى سوق العمل .

٧ - إعـادة النظر فى جميع أنواع التأمين والضمان الاجتماعى الأخرى بهدف رفع فئات المعاشات بما يتناسب والزيادة الحالية فى الأسعار .

٨ - رفـع سعر الفائدة على إستثمار أموال التأمينات والمعاشات الى مستوى سعر الفائدة السائدة فى النظام المصرفى ، والأستفادة من فروق سعر الفائدة فى زيادة المعاشات بجميع أنواعها .

وسائل الإتصــــال

من الهام للغاية تزايد الوعى فى المجتمع باننا نواجه مشكلة عمالة الأطفال صغار السن ، وبخاصة من يعمل منهم فى أعمال خطيرة قد تشكل خطورة صحية أو أخلاقية عليهم . فلابد أن يعى الأطفال أنفسهم الى جانب أسرهم ، وأصحاب الأعمال ، واتحادات العمال ، ومؤسسات الرعاية ، وكافة المعنيين بشئون الطفل فى المجتمع سواء كانت أجهزة حكومية أم أهلية بالضرر والخسارة الناجمة عن إنتشار هذه الظاهرة على الطفل نفسه ، وعلى الأجيال القادمة ، وعلى المجتمع . كذلك لابد من تبصير الجميع بالفوائد التى ستجنى من الحلول البديلة سواء بالنسبة للطفل أو للمجتمع ككل ، كذلك من المهم أن تعى الأسر أن هناك فارقا بين عمل خفيف لايسبب ضررا للطفل وقد يتضمن توجيه مهنى له يفيده مستقبلا وبين عمل يتضمن أستغلالا له من نواحى عديدة . ومن هنا فان أجهزة الأعلام بما تتضمنه من وسائل إتصال عديدة . يمكن أن تلعب دورا هاما فى هذا الصدد ، ونوجز فى التالى بعض الأمثلة :

١ - يمكن للصحافة من خلال الصحف اليومية والمجلات أن تؤدى دورا ، الا أنه محدود الأثر حيث لن يوجه الاللمتعلمين ، ومن هنا يمكن من خلال الصحافة توجيه الخطاب بشكل خاص الى أصحاب الأعمال ، ومؤسسات الرعاية والمعينين بشئون الطفل . وقد يتخذ هذا الخطاب شكل النشر المبسط لاحصاءات أو نتائج بحوث ، أو كاريكاتير أو إعلان أو تحقيقات مزوده بالصور . وغيرها من أشكال الخطاب .

٢ - للإذاعة والتليفزيون أثر كبير بعد إنتشارهما فى المنازل المصرية ومن هنا فان العبء الملقى على عاتقهما كبير ، وقد يساعدا الى حد كبير فى تغيير

الاتجاهات والتأثير على قطاع كبير من الجمهور العام. ويكون هذا من خلال أعمال درامية ، أو اعلانات تتخذ شكل التمثيليات أو التحقيقات التى تنتقل الى أماكن عمل الأطفال ليرى المشاهدون أو يستمع المستمعون الى مايدور على أرض الواقع ، وقد تتضمن مقابلات مع الخبراء والمهتمين بهذا الموضوع . وغيرها من الوسائل التى تنقل الأفكار المراد توصيلها بشكل غير مباشر ولايتخذ شكل النصح وتوجيه اللوم .

٣ – تنظيم محاضرات فى أماكن عامة تعرض بشكل مبسط وتدعمها الشرائح الملونة وتعرض على الجمهور العام .

٤ – العمل على نشر البحوث والدراسات التى يظهر فيها الآثار المترتبة على عمل الطفل ، على نطاق واسع وبشكل مبسط ليطلع عليها الجمهور ، وقد يتحقق هذا من خلال الصحافة أو النشرات أو غيرها من الوسائل .

٥ – عقد ندوات فى الجمعيات الأهلية لأهالى الحى من أسر الأطفال وتبصيرهم بمختلف الآثار التى تنجم عن عمل الأبناء .

الجانب التثقيفى الترويحى

أن مواجهة الوضع القائم حاليا تقتضى مقترحات لمعالجة تخلف الأطفال العاملين عن أقرانهم المستمرين فى التعليم من خلال مجموعة مقترحات كالتالى .

١ – إنشاء مدارس غير تقليدية تقدم تعليم غير رسمى بحيث تستقبل الأطفال العاملين يوما أو يومين أسبوعيا لتقديم نوع من التعليم المناسب والتدريب المهنى ، والتثقيف ، وتنمية المهارات والهوايات ، ورعاية صحية إن أمكن ، وذلك مع إستمرار الطفل فى العمل فى المنشأة التى يعمل بها .

٢ – نشر الأندية من خلال إتحادات العمال ليلتحق بها هؤلاء الأطفال وتنمى مواهبهم ومهاراتهم أثناء عطلة نهاية الأسبوع .

٣ – الاهتمام بالجانب الرياضى من خلال الساحات الشعبية ومراكز الشباب والأندية الرياضية .

ثالثا : أجهزة وتمويل

١ - الجمعيات الأهلية

تستطيع الجمعيات الأهلية الموجودة حاليا والمنتشرة فى الحضر والريف أن تقوم بادوار فعاله بالنسبة للأطفال العاملين وأسرهم . ونذكر منها : جمعيات التدريب

المهنى والأسر المنتجه (وتبلغ ١٤ ألف جمعية) وجمعيات الرعاية المتكاملة وغيرها ، ويمكن لتلك الجمعيات التوسع فى الرعاية كالتالى .

أ - تقديم الرعاية الصحية للأطفال العاملين المقيمين فى الحى الذى تقع فيه الجمعية (أنظر بند ٣ ص٦٩) .

ب - التوسع فى تدريب الأطفال من خلال مراكز التكوين المهنى التابع لجمعيات التدريب المهنى والأسر المنتجة والتى توفر الى جانب التدريب برامج محو أمية وتثقيف .

جـ - رعاية أسر الأطفال العاملين الذين تعثر أبنائهم فى التعليم بحيث يمكن توفير دعم مادى مقابل إستمرار الأطفال فى التعليم .

د - إعطاء أولوية بالنسبة لمشروعات الأسر المنتجة للأسر التى تستمر فى تعليم الأبناء أو تلحق من يفشل منهم بمراكز التكوين المهنى .

هـ - توعية الأسر بالمخاطر التى يتعرض لها أطفالها إذا عملوا فى سن مبكر من النواحى البدنية والعقلية .

٢ - المنظمات والهيئات الدولية

تلعب حاليا هذه الجهات أدوارا هامة من حيث البحث والتمويل إلا أنها مطالبة بأدوار أكبر لمعالجة أسباب الظاهرة وآثارها ، وقد يتخذ هذا الدور شكل الدعم للجمعيات الأهلية والمراكز البحثية القائمة أو تمويل إقامة أجهزة تقدم الرعاية المطلوبة .

٣ - النقابات والغرف التجارية وجمعيات رجال الأعمال

توفير التمويل بحيث يوجه الى الجمعيات التى تختار للقيام بالرعاية أو لتمويل مشروعات توجه الى مناطق بعينها .

٤ - الصندوق الاجتماعى

توجيه جزء من حصيله الصندوق لمساعدة الأسر ذات المستوى الاقتصادى المنخفض لتشجيعها على تعليم الأبناء ، وتمويل مشروعات توجه لرعاية الأطفال العاملين .

٥ - اتحادات العمال

القيام بدور أكثر فعالية لرعاية شباب ونشء العمال من مختلف النواحى .

الملحق

أ – يحظر قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٢ لسنة ١٩٨٢ تشغيل الأحداث أقل من ١٥ سنه فى الأعمال والمهن والصناعات الآتية :

١ – العمل أمام الأفران والمخابز

٢ – معامل الأسمنت .

٣ – معامل تكرير البترول.

٤ – محلات التبريد .

٥ – معامل الثلج .

٦ – صناعات عصير الزيوت بالطرق الميكانيكية .

٧ – صنع السماد ومعامل الحوامض المعدنية والحاصلات الكيماوية .

٨ – كبس القطن .

٩ – العمل فى معامل ملئ الأسطوانات بالغازات المضغوط .

١٠ – عمليات تبييض وصباغات وطبع المنسوجات .

١١ – حمل الأثقال أو جرها أو دفعها أذا زاد وزنها عن حد معين (حددت الأوزان التى يجوز للوحدات بين ١٢ و ١٥ سنه حملها أوجرها بعشر كيلو جرامات للذكور وسبع كيلو جرامات للأناث ـ وأقصى أوزان للأثقال التى تدفع على قضبان هى ٣٠٠ ك .ج للذكور و١٥٠ ك .ج للإناث ـ وحظر تشغيل الأحداث فى دفع الأثقال التى تدفع على عربة ذات عجلة واحدة أو عجلتين أيا كان وزنها) .

ب – يحظر قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم ١٣ لسنة ١٩٨٢ تشغيل الأحداث أقل من ١٧ سنة فى الأعمال والمهن والصناعات الآتية :

١ – العمل تحت سطح الأرض فى المناجم والمحاجر وجميع الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والأحجار .

٢ – العمل فى الأفران المعدة لصهر المواد المعدنية أو تكريرها أو إنتاجها .

٣ – تفضيض المرايا بواسطة الزئبق .

٤ – صناعة المفرقعات والأعمال المتعلقة بها .

٥ – إذابة الزجاج وانضاجه .

٦ – اللحام بالأكسجين والأستيلين والكهرباء .

٧ – صنع الكحول والبوظة وكافة المشروبات الروحية .

٨ – الدهان بمادة الدوكو .

٩ – معالجة وتهيئة أو أختزان الرماد المحتوى على الرصاص واستخلاص الفضه من الرصاص.

١٠ – صنع القصدير والمركبات المعدنية المحتوية على أكثر من ١٠٪ من الرصاص .

١١ – صنع أول أكسيد الرصاص (المرتك الذهبى) أو أوكسيد الرصاص الأصفر وثانى أوكسيد الرصاص (السفلون) وكربونات الرصاص وأوكسيد الرصاص البرتغالى وسلفات وكرومات وسبيكات الرصاص .

١٢ – عمليات المزج والعجن فى صناعة إو أصلاح البطاريات الكهربائية .

١٣ – تنظيف الورش التى تزاول الأعمال المرقومة ٩، ١٠ ، ١١ ، ١٢ .

١٤ – إدارة ومراقبة الماكينات المحركة .

١٥ – تصليح أو تنظيف الماكينات المحركة أثناء إدارتها .
١٦ – صنع الأسفلت .
١٧ – العمل فى المدابغ .
١٨ – العمل فى مستودعات السماد المستخرج من المواد البرازية أو روث البهائم أو العظام أو الدماء .
١٩ – سلخ أو تقطيع الحيوانات وسمطها وإذابة شحمها .
٢٠ – صناعة الكاوتشوك .
٢١ – نقل الركاب بطريق البر أو السكك الحديدية أو المياه الداخلية .
٢٢ – شحن وتفريغ البضائع فى الأحواض والأرصفة والموانى ومخازن الاستيداع .
٢٣ – تستيف بذرة القطن فى عنابر السفن .
٢٤ – صناعة الفحم من عظام الحيوانات ماعدا عملية فرز العظام قبل حرقها .
٢٥ – العمل كمضيفين فى الملاهى .
٢٦ – العمل فى محال بيع أوشرب الخمور (البارات) .


Bibliotheca Alexandrina
0246322